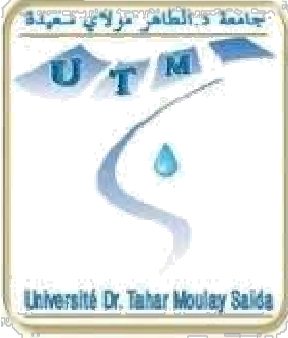


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة



كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير

مذكرة مقرمة لنيل شهادة الماستري

(الشعبة : علوم إقتصادية

التخصص : محاسبة و جباية

بعنوان :

دور مهنة المراجعة المالية في تحقيق ملاءمة المعلومات
المالية و المحاسبية

دراسة حالة بمكتب محافظ الحسابات عاشر طاهر - سعيدة -

تحت إشراف:

أ.العوني محمود

إعداد الطالب:

ضيف حسين

أعضاء لجنة المناقشة :

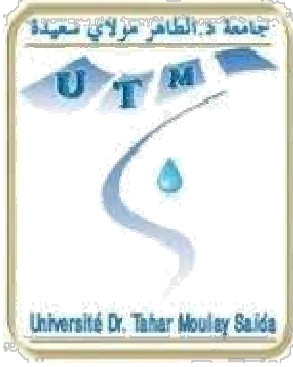
الأستاذ:.....رئيسا

الأستاذ:.....مشرفا و مقرا

الأستاذ:.....عضوا

الأستاذ:.....عضوا

السنة الجامعية : 2017/2016



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة

كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير

مذكرة مقرمة لنيل شهادة الماستري

(الشعبة : علوم إقتصادية

التخصص : محاسبة و جباية

بعنوان :

دور مهنة المراجعة المالية في تحقيق ملاءمة

المعلومات المالية و المحاسبية

دراسة حالة بمكتب محافظ الحسابات عاشر طاهر - سعيدة -

تحت إشراف:

أ.العوني محمود

إعداد الطالب:

ضيف حسين

أعضاء لجنة المناقشة :

الأستاذ:.....

الأستاذ:.....

الأستاذ:.....

الأستاذ:.....

السنة الجامعية : 2016/2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

”نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ
وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ“

يُذَكِّرُكَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

(الآية ٧٦ من سورة يوسف)

إهداء

- ❖ إلى من بلغ الرسالة .. وأدى الأمانة ونصح الأمة نبّي الرحمة ... سيدنا مُحَمَّد عليه أفضل الصلاة و أزكى التسليم....
- ❖ إلى ملاكي في الحياة ، رمز الحب و التفاني و نبع الحنان ، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي ، و حنانها بلسم جراحي ، إلى أغلى الحبايب أُمي الغالية حفظها الله....
- ❖ إلى من يسر لي طريق العلم ، وحصد الأشواك من دربي نحو النجاح ، و الذي لم يبخل علي بعطفه و حنانه و دعمه المادي و المعنويوالذي الكرم حفظه الله و رعاه و أطال في عمره....
- ❖ إلى الكواكب المنيرة إخوتي و أخواتي و عائلاتكم كل باسمه و عمتي و جدتي أطال الله في عمرهما...
- ❖ إلى عمتي و كل أهل بيتها صغيرهم و كبيرهم الذين كانوا عائلتي الثانية و سهروا على نجاحي لهم مني أسمى ما يعبر به المحسن إليه إلى الحسن.....
- ❖ إلى كل أقاربي و كل أحبابي و كل عائلة "ضيف" ، إلى كل أصدقائي و زملائي الذين رافقوني خلال المشوار الدراسي و بالأخص رفقائي في الإقامة الجامعية الذين كانوا دافعا لي و محفزا لي في دراستي.....
- ❖ إلى كل الأساتذة و المشايخ الذين حرصوا على تعليمي و تثقيفي في جميع أطوار دراستي
- ❖ إلى كل من وسعهم قلبي و لم يسعهم قلبي....
- ❖ إلى كل من وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي...
- إليكم جميعا أهدي ثمرة هذا العمل |لطواضع

حسن

كلمة شكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
".....لَيْزُ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ...."

صدق الله العظيم (الآية ٧ من سورة إبراهيم)

نشكر الله على نعمه وفضائله وعلى منه وتوفيقه لنا

الحمد لله على نعمة الإسلام و نعمة العلم

و كفى بصما نعمة وبعد :

يسعدني مع نهاية هذه الدراسة المتواضعة و من دواعي الإعتراف بالجميل أن أتقدم

بالشكر الجزيل و فائق الإحترام و التقدير إلى الأستاذ المشرف "العوني محمود"

الذي تحمل معي أعباء إنجاز هذا العمل و مشاقه و لم يبخل عليا بفضائله القيمة و توجيهاته

لما هو أفضل و أنجح فشكرا لك أستاذنا الفاضل

كما أتقدم بالشكر المسبق لأعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة المذكرة ، وعلى

مجهوداتهم وتصحيحهم للأخطاء والنقائص في سبيل تحصيل أكبر استفادة من الدراسة

إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد لإتمام هذا العمل

شكرا لكم جميعا...

حسين

المخلص

المـلـخـص :

تهدف الدراسة إلى بيان أهمية و أهداف المراجعة الخارجية للحسابات مع التطرق إلى أهم الخطوات والإجراءات التي يتم الاعتماد عليها أثناء القيام بمهمة المراجعة ، وكذا الربط ما بين العمل المحاسبي وعمل المراجعة فيما يخص بالتحديد التحقق من مدى توافر مستوى معين من الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية المعروضة بالقوائم المالية ، ولفت الانتباه إلى الدور الذي تلعبه المراجعة الخارجية للحسابات كأداة رقابية لتحقيق ملائمة المعلومات المالية و المحاسبية ، متطرقين في ذلك إلى عموميات حول المراجعة الخارجية ثم مفهوم ملائمة المعلومات المالية والمحاسبية لمستخدميها و يليها الإطار العام حول مراجعة الحسابات في الجزائر، كما تم إسقاط الجانب النظري من خلال الزيارة الميدانية لمكتب محافظ الحسابات بولاية سعيدة ، بهدف الوصول إلى نتائج ذات دلالة تدعم موضوع الدراسة ، كما تبين الدراسة أن للمراجع الخارجي (محافظ الحسابات) دورا كبيرا في تأكيد الثقة بالمعلومة المالية و المحاسبية من خلال المعايير والأسس والمبادئ التي تحكم المراجعة .

الكلمات المفتاحية:

المراجعة الخارجية ، المعلومات المالية و المحاسبية ، جودة المعلومات ، محافظ الحسابات.

Abstract:

The study aims to show the Importance and objectives of the external audit with regards to the most important steps and procedures that are used during the audit , as well as the linkage between accounting and audit work in relation to specifically verify the availability of a certain level of qualitative characteristics of accounting information in financial statements, drawing attention to the role played by the external audit as a control tool to achieve the adequacy of financial and accounting information , And the accounting framework for its users followed by the general framework on auditing in Algeria.

The theoretical aspect was also dropped through the field visit to the governor's office in Saida state, with the aim of reaching significant results that support the study.

The study also shows that the external auditor (governor of accounts) plays a major role in confirming the confidence in the financial and accounting information Through the standards, principles and principles governing the audit.

Key words :

External audit , financial and accounting information , Information-Quality , A commissar of accounts.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات
II	الآيات.....
III	الإهداء.....
IV	الشكر.....
VI	الملخص.....
XII	فهرس الجداول ، الأشكال و الملاحق.....
ب	المقدمة العامة.....
01	الفصل الأول : المراجعة المالية ، مفهومها ، معاييرها ، و التنظيم المهني للمراجعة
02	تمهيد.....
03	المبحث الأول: عموميات حول المراجعة
03	المطلب الأول : تطور مفهوم المراجعة المالية
05	المطلب الثاني : تعريف المراجعة المالية
07	المطلب الثالث: أهمية المراجعة المالية
08	المبحث الثاني: معايير المراجعة المالية
08	المطلب الأول: المعايير العامة للمراجعة
10	المطلب الثاني : معايير إجراءات الفحص الميداني
12	المطلب الثالث : معايير إعداد التقارير
15	المبحث الثالث : التنظيم المهني للمراجعة
15	المطلب الأول : عناصر التنظيم المهني للمراجعة
19	المطلب الثاني : منهجية مراجعة الحسابات
23	خلاصة الفصل الأول

24	الفصل الثاني : مهنة المراجعة المالية في الجزائر و إجراءاتها.....
25	تمهيد
26	المبحث الأول : أهداف المراجعة المالية
26	المطلب الأول : ملاءمة المعلومات المالية و المحاسبية
28	المطلب الثاني : مستخدموا القوائم المالية
32	المطلب الثالث : إجراءات مراجعة القوائم المالية
37	المبحث الثاني : الإطار القانوني لمهنة المراجعة في الجزائر
37	المطلب الأول : تعريف و تعيين مراجع الحسابات
42	المطلب الثاني : مهام الخبير المحاسب في الجزائر.....
42	المطلب الثالث : محافظ الحسابات في الجزائر.....
51	خلاصة الفصل الثاني.....
52	الفصل الثالث : الدراسة الميدانية بمكتب محافظ الحسابات
53	تمهيد
54	المبحث الأول: تقديم المكتب محل الدراسة
54	المطلب الأول: التعريف بالمكتب و الخدمات التي يقدمها
55	المطلب الثاني: إجراءات قبول التوكيل أو رفضه
56	المطلب الثالث : إجراءات التعرف بالمؤسسة
57	المبحث الثاني : دراسة القوائم المالية لمؤسسة إقتصادية لسنة 2015.....
58	المطلب الأول : عرض ميزانية المؤسسة والمعلومات المفصّل عنها.....
62	المطلب الثاني : عرض جدول حسابات النتائج.....
66	المطلب الثالث : التقرير النهائي لمحافظ الحسابات.....

68	 خلاصة الفصل الثالث
70	 الخاتمة
73	 قائمة المصادر والمراجع
77	 الملاحق

فهرس الجداول و الأشكال و الملاحق

فهرس الجداول و الأشكال و الملاحق

(1) - فهرس الجداول :

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(1.1)	لمحة تاريخية عن المراجعة	(05-04)
(2.1)	أنواع تقارير المراجعة	49
(3.1)	ميزانية أصول المؤسسة	(59-58)
(3.2)	ميزانية خصوم المؤسسة	59
(3.3)	الميزانية المختصرة لأصول المؤسسة	60
(3.4)	الميزانية المختصرة لخصوم المؤسسة	62
(3.5)	جدول حسابات النتائج	(64-63)
(3.6)	جدول يبين التغير في جدول حسابات النتائج بين 2014 و 2015	64
(3.7)	تطور أعباء المؤسسة (x) بين سنتي 2014 ، 2015	65

(2) - فهرس الأشكال :

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(1.1)	معايير المراجعة الخارجية المتعارف عليها	14
(2.1)	مستخدمو القوائم المالية	31
(2.2)	التقرير النظيف النموذجي	47
(3.1)	الهيكل التنظيمي لمكتب محافظ الحسابات	54
(3.2)	نموذج التقرير بتحفظ	(67-66)

3- فهرس الملاحق :

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
(01)	قبول الوكالة	77
(02)	نمذج تقرير المحافظ	78
(03)	نمذج الشهادة بالتصديق	79

المقدمة العامة

توطئة :

لقد كان للتحويلات السياسية و الاقتصادية التي شهدها العالم في الآونة الأخيرة ، آثار مباشرة على المحيط الإقتصادي و الإجتماعي للمنظمات المالية و المؤسسات الإقتصادية ، هذا المحيط الذي شهد تطورا ملحوظا خاصة بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة ، فالمؤسسة أصبحت اليوم مضطرة لإعطاء الضمانات الكافية لمعاملتها ، و هذا حتى تضمن لنفسها البقاء و الإستمرار في محيط تطبعه المخاطرة الشديدة و الخوف من المستقبل ، نتيجة الإنفتاح على العالم الخارجي .

ومع التطور الكبير الذي عرفته الحياة الإقتصادية و تزايد التحديات العالمية التي تواجه مؤسسات الأعمال اليوم ، وانتقالها من كونها مؤسسات صغيرة ذات معاملات بسيطة إلى مؤسسات كبيرة ذات عمليات متشعبة و كبيرة الحجم تنفصل الملكية فيها عن التسيير ، ما أوجب ضرورة الإهتمام إلى جملة من الوسائل و التقنيات تضمن لأصحاب المؤسسات الحفاظ على أموالهم المستثمرة و الحد من الأخطاء المحاسبية وكذا التلاعبات ، وأول هذه الوسائل المراجعة المحاسبية وتخطت المؤسسات في إطار هذه التحويلات العالمية الحدود الجغرافية ، فأصبحت هناك شركات متعددة الجنسيات تنشط في بيئات مختلفة من العالم ، وبرز إشكال كبير يتمثل في مدى ثقة أصحاب المؤسسات في أسلوب المراجعة المحاسبية المطبقة في كل بلد من البلدان ذات العلاقة وكذا مدى كفاءة القائمين عليه،وهنا تظهر أهمية المراجعة في كون الشخص الذي يقوم بها محايد ومستقل تماما عن الشركة فهذا الشيء وحده يعتبر دليلا يمكن أن يطمئن أصحاب الأموال عن نتيجة ما استثمروه، وعليه يمكن القول أن الهدف الذي يسعى المراجع الخارجي من تحقيقه هو إبداء رأي محايد ومدعم بأدلة وقرائن والاثبات عن مدى صدق وشرعية الحسابات.

و قد سعت الهيئات الإقليمية والدولية للمراجعة وراء تذليل الفروقات بين ممارسة المراجعة المالية و المحاسبية من دولة إلى أخرى، وكان في مقدمة هذه الهيئات الإتحاد الدولي للمحاسبين ممثلا بلجنة المراجعة الدولية وغيرها من اللجان المنبثقة عنه ، والتي اهتمت إلى إصدار جملة من الإرشادات سواء فيما تعلق بالقائمين بمهنة المراجعة (متطلبات التعليم والخبرة ، السلوك المهني) ، أو بوضع أطر لخطوات وإجراءات المراجعة تعمل على توحيد الممارسات مثلة في معايير دولية للمراجعة.

و في خضم ما سبق ذكره ، فإن تجربة الجزائر في مجال المراجعة يمكن تلخيصها في مرحلتين :

المرحلة الأولى ، وهي تلك التي انتهجت فيها الجزائر سياسة الإقتصاد الموجه حيث سادت في تلك الفترة مؤسسات القطاع العام التي كانت تراقب من قبل المفتشية العامة للمالية و المؤسسة الوطنية للمحاسبة ، بالإضافة إلى وجود أقلية من مكاتب الخبرة في المحاسبة آنذاك التي كانت تمارس بفضلها المراجعة الخارجية .أما المرحلة الثانية : فهي وليدة التطورات الإقتصادية السريعة التي عرفها العالم في الآونة الأخيرة مع بروز العولمة في شتى الميادين ، ففيها تم تحرير التجارة و إعادة هيكلة بعض المؤسسات أو خوصصتها إذا ما استدعت الضرورة لذلك ، وفتح المجال أمام القطاع الخاص للإستثمار في قطاعات كانت

محتكرة ،مم أدى إلى زيادة وتيرة إسناد مهمة المراجعة الخارجية إلى مكاتب الخبرة في المحاسبة و المالية ،و تم تكوين مصف للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين .

وعليه تجدر الإشارة إلى أن الجزائر لم تتخلف عن باقي الدول في تنظيم ممارسة مهنة المراجعة، حيث عملت على تنظيم المهنة والسهر عليها لإعطائها الشكل الذي تستحقه والاحتفاظ بالمستوى اللائق لها، حيث قامت بإصدار قوانين وتشريعات مختلفة الهدف من ورائها هو تنظيم هذه المهنة، ومنها القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب 1431هـ الموافق لـ 29 يونيو سنة 2010 م المعمول به حاليا، الذي تحاول الدولة من خلاله إرساء تنظيم مهني قوي يسمح برفع مستوى الأداء المهني للمراجعين، وبالتالي زيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية في تقارير المراجعة الصادرة عنهم. إذن فالمراجعة الخارجية جاءت لخدمة أطراف خارج المؤسسة (موردون ،مستثمرون..الخ) من أجل إعطاء الصدق و الثقة للمعلومات المالية المعلن عنها من قبل المسيرين في القوائم المالية للمؤسسة.

طرح الإشكالية :

من خلال ما تقدم و حتى نتمكن من الإلمام بموضوع الدراسة تم صياغة الإشكالية الرئيسية التالية :

- ما هو دور مهنة المراجعة المالية في الجزائر في تحقيق ملائمة المعلومات المالية و المحاسبية ؟

و تندرج تحت هذا السؤال الرئيسي عدة أسئلة فرعية و هي :

- 1- هل تعتمد المؤسسة على المراجعة الخارجية كأداة رقابة ؟
- 2- هل تعتبر المراجعة وسيلة يعتمد عليها في تحسين نوعية المعلومات المالية و المحاسبية ؟
- 3- ما هو واقع تنظيم الممارسة المهنية للمراجعة المالية في الجزائر ؟
- 4- ما هي الإجراءات العملية لمراجعة الحسابات في الجزائر ؟

فرضيات البحث :

للإجابة على التساؤلات المطروحة في إشكالية البحث تم وضع الفرضيات التالية :

- 1- تقرير مراجع الحسابات يخدم بشكل كبير المؤسسات من خلال التأكد من دقة وسلامة القوائم المالية.
- 2- تساهم المراجعة المحاسبية في تحقيق مصداقية أكثر للقوائم المالية.
- 3- مراجعوا الحسابات في الجزائر يمارسون عملهم بصعوبة وتحت ضغوطات تؤدي بهم إلى عدم الرضا عن مهنة المراجعة في الجزائر .
- 4- قد تكون نفس إجراءات مراجعة الحسابات المتعارف عليها دوليا، ولكن توجد بعض الإجراءات غير المطبقة في الجزائر.

أسباب اختيار الموضوع :

لعل اختيارنا للموضوع يعود لجملة من الأسباب الذاتية و الموضوعية أهمها :

1- الأسباب الذاتية:

- الرغبة في البحث في هذا الموضوع والإلمام بجميع جوانبه، لأهميته وفائدته للباحث في مجال تخصصه العلمي والعملية.
- الرغبة في التعرف أكثر على عمل محافظ الحسابات ، واكتساب معارف جديدة في مجال المراجعة الخارجية.

2- الأسباب الموضوعية:

- الأهمية المتزايدة لموضوع المراجعة الخارجية، ومالها من دور على مستوى جودة و ملاءمة المعلومات المالية والمحاسبية ونجاح وازدهار المؤسسة.

- الحاجة الماسة للمراجعة من قبل المؤسسات الإقتصادية الجزائرية بعد الإصلاحات المنتهجة من قبل الدولة.

أهمية الدراسة :

ترجع أهمية هذه الدراسة إلى طبيعة الأهداف المتوخاة من المراجعة و إلى التأثيرات المختلفة لها على الأطراف المستخدمة لأراء المراجعين خاصة في ظل سعي الجزائر إلى الانضمام لمنظمة التجارة العالمية للتجارة ، وتفعيل دور البورصة الذي يعتمد على معلومات ذات مصداقية و كفاءة حول المؤسسات المشاركة فيها، كما أن مزيد من الإنفتاح الإقتصادي يدعوا إلى دخول الشركات المتعددة النشاطات والخاصة إلى الجزائر بما يولد ثقافة استثمارية جديدة تدعوا إلى ضمان مصالح كل الأطراف داخل هذه البيئة الجديدة.

أهداف البحث:

يهدف البحث عموما إلى :

- إبراز الإطار النظري لمراجعة الحسابات من تعاريف ، معايير و منهجيتها و غيرها من العموميات.
- الدور الذي تلعبه المراجعة الخارجية في زيادة الثقة في القوائم المالية .
- إبراز الدور الذي يلعبه محافظ الحسابات في توفير المعلومة اللازمة لاتخاذ القرارات المناسبة.
- نظرا لقلّة الدراسات التي إهتمت بتفسير دور المراجعة الخارجية في تحقيق ملاءمة المعلومات المالية و المحاسبية ، وبالتالي هاته الدراسة سوف تساعد وتشجع الباحثين على إجراء دراسات أكثر عمقا للتوصل إلى نتائج أكثر دقة.

حدود الدراسة :

أ- الجانب النظري :

التناول وبشكل عام لوظيفة المراجعة الخارجية، من حيث المفهوم و تطورها،معاييرها والمنهجية التي تسير عليها و تنظيم المهنة في الجزائر. وكذا مفهوم المعلومات المالية و المحاسبية وملاءمتها لمستخدميها .

ب- الجانب التطبيقي :

تم إجراء دراسة الحالة على مستوى مكتب محافظ الحسابات "عاشر الطاهر " بولاية سعيدة ، حيث تم التعرف على منهجية محافظ الحسابات في إعداد التقارير للمؤسسات .

منهجية الدراسة :

بهدف معالجة موضوع الدراسة ، استخدمنا المنهج الوصفي، بالنسبة للجزء النظري و ذلك من خلال استخلاصه من الدارسات والكتب، المقالات العلمية، المداخلات التي طرحت في الملتقيات العلمية، أما الجزء التطبيقي استخدمنا فيه المنهج التحليلي حيث تمت معالجة مؤسسة إقتصادية من خلال التعرف على مختلف القوائم المالية.

صعوبات البحث :

من بين الصعوبات التي واجهتنا عند القيام بإعداد البحث :

- ضيق الوقت، نظرا للمدة الممنوحة من طرف الإدارة كانت غير كافية لتقديم البحث على أكمل وأحسن وجه ممكن بالإضافة إلى عدم إمكانية التعمق في الموضوع أكثر واستخلاص الأنسب منها.
- صعوبة الحصول على المعلومة لطابعها السري (التحفظ من قبل محافظ الحسابات).

هيكل البحث :

لتحقيق للأهداف المتوخاة من البحث ، ولمعالجة الإشكالية والتساؤلات الفرعية ، ولاختبار الفرضيات تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول، تسبقهم مقدمة البحث وتعقبهم خاتمة تضمنت تلخيصا للبحث، ثم عرض للنتائج التي توصلنا إليها:

يتناول الفصل الأول " المراجعة المالية " و تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث الأول: عموميات حول المراجعة ، المبحث الثاني: معايير المراجعة المالية ، أما المبحث الثالث : التنظيم المهني للمراجعة. و في الفصل الثاني الذي هو مهنة المراجعة المالية في الجزائر و إجراءاتها تم تقسيمه إلى مبحثين : الأول أهداف المراجعة المالية ، أما المبحث الثاني : الإطار القانوني لمهنة المراجعة في الجزائر.

أما الفصل الثالث فكان للدراسة الميدانية لأحد المكاتب لمحافظي الحسابات في ولاية سعيدة حيث تم تقسيمه إلى مبحثين الأول تقديم المكتب محل الدراسة الميدانية، أما المبحث الثاني خصص لدراسة القوائم المالية لإحدى المؤسسات.



الدراسات السابقة :

لم يقف الباحث على أي دراسات أو أبحاث تناولت موضوع دور مهنة المراجعة المالية في تحقيق ملاءمة المعلومات المالية والمحاسبية بشكل مباشر وبصورة كافية، لكن تم الوقوف على بعض الدراسات والأبحاث التي تعرضت لهذا الموضوع بصورة مختصرة وغير مباشرة، ومن أهمها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- دراسة وسيلة بوخالفة ، بعنوان " دور المراجعة الخارجية في تحسين جودة القوائم المالية."

حيث أن هذه الدراسة هي في الأصل مذكرة لنيل شهادة ماستير مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية بجامعة ورقلة 2012 ، حيث كانت إشكالية البحث حول مدى قدرة المؤسسة على الالتزام بإرشادات محافظ الحسابات ، وقامت بتقسيم بحثها إلى فصلين فكان الفصل الأول حول مفاهيم المراجعة الخارجية ومعاييرها وكذا مفاهيم القوائم المالية و أثر المراجعة الخارجية عليها و في المبحث الثاني قامت بعرض الدراسات السابقة حول الموضوع وإبراز الفروقات بينها، أما في الفصل الثاني قامت بدراسة تطبيقية على عينة من محافظي الحسابات و توصلت في ختام دراستها لعدة نتائج من أهمها : أن هدف المراجعة الخارجية هو إعطاء ضمان لمستخدمي القوائم المالية للمؤسسة من خلال الرأي المحايد الذي يصدره عن مدى صحة و دقة وعدالة تلك القوائم المالية، وكذلك ارتكاز جودة هذه المعلومات على درجة اكتشاف المراجع الخارجي للأخطاء و المخالفات التي توجد بالقوائم المالية والتقرير عنها.

- محي الدين محمود عمر ،مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والمعايير الدولية ،دراسة مقارنة (حالة الجزائر) مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، المركز الجامعي بالمدينة، 2008.

تدور إشكالية البحث حول موقع معايير المراجعة المتعارف عليها من المعايير الدولية و تأثيرها على نظام المراجعة في الجزائر ، قسم الباحث موضوعه إلى ثلاثة فصول فكان الفصل الأول كمدخل مفاهيمي للمراجعة ، وتطرق في الفصل الثاني لمعايير المراجعة المتعارف عليها و معايير المراجعة الدولية ، الملاحظ في هذه الدراسة أن الباحث اكتفى بالجانب النظري للمراجعة و معايير المراجعة و معايير المراجعة الدولية و المعايير العامة ، مع دراسة مقارنة بين الإثنين دون استعانة بالجانب المادي، و توصل في ختام دراسته لعدة نتائج من أهمها : أن المنظمات الدولية للمراجعة تدعو إلى ضرورة موافقة وانسجام المراجعة الوطنية للتوجيهات و قيود العمل دوليا خاصة في ظل الإنفتاح الإقتصادي الدولي ورأى بأن واقع المراجعة في الجزائر يشتمل فقط على جوانب محدودة و أن المراجعة تفتقد إلى إطار متكامل يتناولها من التعاقد و المباشرة العملية إلى غاية الانتهاء منها ، مم يتوجب على أصحاب القرار التفكير في إرساء هذا الإطار خصوصا عند إنخراط الجزائر في الفضاءات الدولية وتفعيل دور البورصة.

الفصل الأول

المراجعة المالية، مفهومها، معاييرها
و التنظيم المهني للمراجعة

تمهيد :

يهدف هذا الفصل إلى إيضاح مفهوم المراجعة المالية كأحد فروع المعرفة الاجتماعية التي تتأثر في تطورها و نشأتها بتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، و كذلك باكتسابها مكانتها في المجتمع من خلال قدرتها على الإستجابة لإحتياجات الأفراد و أصحاب المصالح في المجتمع ، لذا سنحاول التطرق في هذا الفصل إلى تطور مفهوم المراجعة ، إبراز أهميتها و أهدافها و توضيح لمختلف معاييرها ، ثم المرور إلى كيفية التنظيم المهني للمراجعة .

و على هذا الأساس ارتأينا أن نتناول في هذا الفصل ما يلي :

المبحث الأول : عموميات حول المراجعة .

المبحث الثاني : معايير المراجعة المالية .

المبحث الثالث : التنظيم المهني للمراجعة .

المبحث الأول : عموميات حول المراجعة

سنقوم من خلال هذا المبحث بتقديم عموميات حول المراجعة ، نستهلها في بداية الأمر بالتطور التاريخي لمفهوم المراجعة ثم تعريف المراجعة المالية ، و سنتطرق كذلك في المطلب الثالث إلى أهمية المراجعة وأهدافها.

المطلب الأول : تطور مفهوم المراجعة المالية

أولا : قبل 1500 ميلادي :

" التدقيق كلمة مشتقة من اللغة اللاتينية و تعني : الشخص الذي يتحدث بصوت عال ، و قد نشأت هذه المهنة منذ القدم ، إذ إن الفراعنة في مصر و الغميراوطوريات القديمة في بابل و روما و اليونان كانوا يتحققون من صحة الحسابات عن طريق الإستماع إلى المدقق في الساحات العامة حول الإيرادات و المصروفات ".¹

ما ميز هذه الفترة هو أن عملية المراجعة تكون متكررة أكثر من مرة في الفترة الواحدة ، و الهدف منها هو منع أي حالة تلاعب أو غش للدفاتر.

ثانيا : الفترة ما بين 1500 – 1850 :

تميزت بيوادر ظهور الثورة الصناعية و ما صاحبها من تطورات مست جميع المجالات ، ما نتج عنها انفصال ملكية المؤسسات عن الإدارة و بالتالي زيادة الحاجة إلى المراجعة بشكل عام ، أيضا تميزت بظهور استعمال نظرية القيد المزدوج و تطبيقها على النظام المحاسبي بطريقة مبدئية تطورت عبر الزمن و ظهر نوع من الرقابة على المشاريع.²

ثالثا : الفترة ما بين 1850 – 1905 :

بعد الثورة الصناعية و نتيجة لتغير المجتمع تغيرا كبيرا و جذريا ظهرت الحاجة إلى تكوين وحدات إقتصادية ، و بدأ اهتمام المحاسبة بتسجيل عمليات الوحدة الإقتصادية ، و بهذه التطورات أصبح المجال مفتوحا أمام المراجعة لتكون مهنة مهمة بذاتها .

رابعا : الفترة ما بين 1905 إلى يومنا هذا :

تميزت هذه الفترة بظهور الشركات الكبرى ذات الفروع التي تبعد جغرافيا عن المركز الرئيسي للإدارة ما استوجب على هذه الأخيرة إيجاد نظام للرقابة الداخلية يغطي تلك الفروع المنتشرة ، و يساعدها في فرض رقابتها عليها للإطمئنان على

¹ - هادي التميمي : مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر ، الطبعة الثالثة ، عمان الأردن ، 2006، ص؛ 17

² - عزوز ميلود : دور المراجعة في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الإقتصادية ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة سكيكدة ، 2007، ص، 3

سلامة العمل فيها ، كما ظهرت المؤسسات المالية الكبيرة كشركات التأمين و البنوك و ما تستوجهه من مراجعة دقيقة ومستمرة لعملياتها للتأكد من سلامتها و صحتها جعل من اللزوم تخصيص إدارة مستقلة للمراجعة تدقق في العمليات¹.

○ " أما في الجزائر فكانت المؤسسات الجزائرية مقيدة بنصوص فرنسية إلى غاية 1975 م، وفي بداية الثمانينات أصبحت المؤسسة الجزائرية تطبق عملية المراجعة مع تطبيق نظام الرقابة الداخلية المحكم بالنسبة لها.

وفي سنة 2000 م إلى يومنا هذا فالجمعيات الممولة من طرف الدولة تفرض عليهم مراقبة ومراجعة حساباتها من طرف محافظ الحسابات"².

جدول رقم 1.1 : لمحة تاريخية عن المراجعة

المدة	الأمر بالمراجعة	المراجع	أهداف المراجعة
من 2000 قبل المسيح إلى 1700 ميلادي	الملك ، إمبراطور ، الكنيسة ، الحكومة	رجل الدين ، كاتب.	معاينة السراق على إختلاس الأموال.
من 1700 إلى 1850.	الحكومة ، المحاكم ، التجارة و المساهمين.	المحاسب.	منع الغش ، و معاينة فاعليه ، حماية الأصول.
من 1850 إلى 1900.	الحكومة و المساهمين	شخص مهني في المحاسبة أو قانوني .	تجنب الغش و تأكيد مصداقية الميزانية .
من 1900 إلى 1940.	الحكومة والمساهمين	شخص مهني في المراجعة والمحاسبة .	تجنب الغش و الاخطاء ، الشهادة على مصداقية القوائم المالية التاريخية.
من 1940 إلى 1970.	الحكومة ، البنوك و المساهمين.	شخص مهني في المراجعة والمحاسبة.	الشهادة على صدق وسلامة إنتظام القوائم المالية التاريخية.
من 1970 إلى 1990.	الحكومة ، هيئات أخرى و المساهمين.	شخص مهني في المراجعة والمحاسبة و الإستشارة.	الشهادة على نوعية نظام الرقابة الداخلية و إحترام المعايير المحاسبية

¹ - عزوز ميلود ، مرجع سابق ، ص، 4.

² - زوهري جلييلة ، مجلة الباحث الإقتصادي ، العدد 04/ديسمبر 2015، ص، 56، أثر الإصلاحات المحاسبية والمالية على مهنة التدقيق في الجزائر ، جامعة بلعباس.

و معايير المراجعة.			
الشهادة على الصورة الصادقة للحسابات و نوعية نظام الرقابة الداخلية في ظل احترام المعايير ضد الغش العالمي.	شخص مهني في المراجعة والمحاسبة و الإستشارة.	الحكومة ، هيئات أخرى و المساهمين.	إبتداء من 1990.

المصدر : خراف خديجة ،عتو رقية: أثر النظام المحاسبي المالي الجديد على التدقيق الخارجي ،جامعة سعيدة
2014،ص،35.

المطلب الثاني : تعريف المراجعة المالية

قدمت العديد من المؤلفات العربية و الأجنبية عدة تعاريف للمراجعة ، وفي ما يلي نورد بعض التعاريف :

التعريف 01:

1- المستوى النظري : " يمكن تعريف المراجعة كعلم على أنها مجموعة المفاهيم و الفروض و المبادئ والمعايير التي تعنى بفحص المستندات و السجلات والمعلومات التي تحتويها القوائم المالية بهدف إبداء رأي بشأنها"¹.

2- المستوى العملي : " يمكن تعريف المراجعة كمهنة بأنها الفحص الإنتقادي المستقل المنظم لأنظمة الرقابة الداخلية والمستندات والدفاتر و السجلات و المعلومات التي تحتويها القوائم المالية"² ، بهدف :

- تحديد مدى دقة أنظمة الرقابة الداخلية.

- مدى سلامة وصحة المستندات.

- مدى سلامة وصحة الدفاتر و السجلات.

¹ - أحمد عبد المولى الصباغ و آخرون : أساسيات المراجعة و معاييرها ،كلية التجارة ،جامعة القاهرة ،2008،ص،8.

² - نفس المرجع والصفحة سابقا.

- مدى سلامة وصحة المعلومات التي تحتويها القوائم المالية ومدى تعبيرها وتمثيلها بصدق وعدالة عن نتائج أعمال المنشأة ومركزها المالي.

التعريف 02:

عرفت لجنة مفاهيم المراجعة التابعة لجمعية المحاسبة الأمريكية المراجعة تعريفا عاما بأنها : "المراجعة هي عملية فحص للقوائم المالية التي تعدها المنشأة ، من قبل شخص أو أكثر ، مؤهل تأهيلا كافيا ، ولديه استقلال كافي عن الإدارة ، لتقرير ما إذا كانت القوائم المالية تظهر بعدل المركز المالي للمنشأة كما هو عليه في نهاية الفترة و نتائج أعمالها و تدفقاتها النقدية عن الفترة"¹.

- الشخص المقصود في التعريف أعلاه هو المراجع الخارجي ، كذلك يسمى بالمدقق المستقل أو المحاسب القانوني ، المحاسب العام ، كلها ألفاظ تطلق على شخص واحد هو المكلف بتنفيذ عملية المراجعة ، كما يعني استقلاله تحرره من أي ضغوطات يتعرض لها من قبل الإدارة هذه الأخيرة التي لا تكون مسؤولة عن تحديد أتعابه أو إمكانية تعيينه أو عزله².

التعريف 03:

"المراجعة و بصورة رئيسية فحص المعلومات أو البيانات المالية من قبل شخص مستقل و محايد لأي مؤسسة بغض النظر عن هدفها و حجمها أو شكلها القانوني"³.

التعريف 04:⁴

عرف BONNAULT ET GERMOND عملية المراجعة على أنها :إختبار فني صارم وبناء بأسلوب من طرف مهني مؤهل ومستقل، بغية إعطاء رأي معلل على نوعية ومصداقية المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة، وعلى مدى إحترام الواجبات في إعداد هذه المعلومات في كل الظروف، وعلى مدى إحترام القواعد والقوانين والمبادئ المحاسبية المعمول بها في الصورة الصادقة على الموجودات وفي الوضعية المالية ونتائج المؤسسة.

- من خلال التعاريف السابقة نجد أن :

- المراجعة عملية منظمة.

- الحصول على أدلة الإثبات وتقييم هذه الأدلة بموضوعية.

- الحصول على تأكيدات بشأن تصرفات وأحداث إقتصادية.

- درجة التطابق بين هذه التأكيدات و المعايير المعلنة.

¹ - محمد الفيومي و آخرون : المراجعة علما وعملا ، كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية ، 2015، ص، 10، 9.

² - نفس المرجع ، ص ، 10، 11.

³ - هادي التميمي ، مرجع سابق ، ص، 20.

⁴ - يعقوب ولد الشيخ محمد ولد أحمد يورة، التدقيق المحاسبي في المؤسسات العمومية ، دراسة مقارنة ، جامعة تلمسان ، 2015، ص، 11.

-توصيل النتائج إلى المستخدمين المعنيين.

المطلب الثالث : أهمية المراجعة المالية

بعدما تطرقنا في المطلبين السابقين إلى تطور مفهوم المراجعة و تعريفها ، سنتناول أهمية المراجعة و التي نذكر منها .

1- بالنسبة لإدارة المؤسسة :

تعتمد إدارة المؤسسة في عملية التخطيط على معلومات صحيحة ودقيقة و ذلك لتحقيق أهدافها المرجوة ، و لا يتم ذلك إلا بالاستعانة بشخص محايد يصادق على صحة المعلومات المالية بحيادية تساعد هذه الأخيرة على اتخاذ القرارات المالية بدقة¹.

2- بالنسبة للمساهمين وملاك المؤسسة :

يهتم المساهمون بنتائج المراجعة و ذلك للتأكد من :

- قدرة المسؤولين على التسيير الناجع للمؤسسة .

- استغلال الأموال المستثمرة استغلالا جيدا.

- منع حدوث أخطاء الغش أو الحد منها².

المراجعة تمكن المساهمين و ملاك المؤسسة من الوقوف على ممتلكاتهم ، وضمان استخدام الموارد المتاحة استخداما أمثلا وبكفاءة عالية ، فالمراجع يقوم بإعداد التقرير بعد القيام بفحص دقيق للحسابات و أنظمة الرقابة الداخلية ، والذي يقدمه للجمعية العامة للمساهمين متضمنا رأيه السليم حول عدالة القوائم المالية مم يجعل من المراجعة المالية أداة مساعدة للمساهمين للإطلاع على كل ما يجري داخل المؤسسة.

3- بالنسبة للموردين :

تكمن أهمية المراجعة بالنسبة للموردين في معاينة الوضعية المالية للمؤسسة و مدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في آجال استحقاقها ، فإذا كانت الوضعية المالية جيدة فإن المورد سيزيد من معاملاته مع المؤسسة و تزيد درجة ثقته ، أما في حالة العكس فسيضطر المورد للتعامل مع المؤسسة بشكل حذر³.

4- بالنسبة للجهات الحكومية :

¹ - محي الدين محمود عمر ،مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والمعايير الدولية ،دراسة مقارنة حالة الجزائر ،2008،ص،10،11

² - عزوز ميلود ، مرجع سابق ،ص،8

³ - محي الدين محمود عمر،مرجع سابق ،ص،11.

تستعمل الجهات الحكومية القوائم المالية الدقيقة في الرقابة و التخطيط و فرض الضرائب ، منح القروض ، كما تعتمد بعض النقابات على القوائم المالية المدققة في حالة الخلافات بين المؤسسة و الأطراف الأخرى¹.

5- بالنسبة لإدارة الضرائب :

تعتمد إدارة الضرائب على شخص [المراجع] مستقل موثوق به يقوم بفحص عمليات المؤسسة لتحديد الوعاء الضريبي و احتساب الضريبة و معرفة المركز المالي الحقيقي للمؤسسة و نتائجها ، إذن لتكون الضريبة حقيقية و صحيحة لا بد للمعلومات المالية أن تكون صحيحة و في حالة الغش أو التلاعب بالنتائج لتقليل الضريبة فإن المراجعة للقوائم المالية هي التي تكشف ذلك².

المبحث الثاني : معايير المراجعة المالية

سنقوم من خلال هذا المبحث بإبراز معايير المراجعة المالية ، نبدأها بتقديم المعايير العامة للمراجعة ثم معايير إجراءات الفحص الميداني ، و في الأخير نوجز معايير إعداد التقارير.

المطلب الأول : المعايير العامة للمراجعة

أولا : لمحة عامة عن معايير المراجعة

لكل مهنة مقومات و مبادئ أساسية و معايير تعمل بها ، هذه المبادئ و المعايير تستوجب أن يكون متعارف عليها من قبل جميع الممارسين و العاملين في مجال معين ، و تعد مهنة المراجعة من المهن التي لها معايير متعارف عليها في معظم بلدان العالم .

تعد الولايات المتحدة الأمريكية السباقة في إصدار معايير المراجعة المالية الخارجية ، حيث أصدر المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين سنة 1954 كتيباً تحت عنوان (معايير المراجعة المتعارف عليها) تضمن هذا الكتاب معايير المراجعة في صورتها النهائية ، كما وضع و بين كل معيار من هذه المعايير ، و إلى غاية اليوم لم تتغير تلك المعايير الأساسية ، ثم شرع مجمع المحاسبين القانونيين في إصدار توصيات مكملة و تفصيلية لهذه المعايير لم تغير في المعايير الأساسية كان هدفها هو تلافي أوجه النقد الذي وجه لها، و منذ عام 1978 أصبح مجلس معايير المحاسبة مسؤولاً عن إصدار إجراءات ومعايير المراجعة و لا يزال مستمرا حتى الآن³.

¹ - نوري خديجة ، بن زرقاط ربيعة ،مراجعة الحسابات حسب المعايير الدولية للمراجعة و مدى تطبيقها ومنهجيتها في الجزائر، جامعة الدكتورالطاهر مولاي -سعيدة ،2013،ص،35

² - محي الدين محمود عمر، مرجع سابق ،نفس الصفحة .

³ - أحمد عبد المولى الصباغ و آخرون : مرجع سابق ،ص،51

ثانيا : التفرقة بين معايير المراجعة و إجراءات المراجعة

يوجد فرق واضح بين معايير المراجعة وبين إجراءاتها بحيث يعني مصطلح "إجراءات" في مجال المراجعة الطرق والأساليب التي يستخدمها المراجع للقيام بعملية الفحص ، كما أنها تختلف من فحص لآخر حسب ظروف كل حالة ، بينما معايير المراجعة هي إرشادات فنية و مهنية في جميع الأمور المتعلقة بالمراجع و مجالات عمله أي هي مقاييس جودة أداء المراجع للأهداف التي يجب تحقيقها باستخدام الإجراءات التي يتبناها المراجع .¹

ثالثا : المعايير العامة للمراجعة

ترتبط هذه المعايير بالتكوين الشخصي للقائم بعملية المراجعة ، ويقصد بها أن الخدمات المهنية ينبغي أن تقدم على درجة من الكفاءة المهنية بواسطة أشخاص مؤهلين وتوصف على أنها عامة لأنها تمثل مطالب أساسية نحتاج إليها لمقابلة معايير العمل الميداني و إعداد التقارير بشكل ملائم ، وتعتبر شخصية لأنها تحدد الصفات الشخصية التي ينبغي أن يتحلى بها الشخص الذي يقوم بالمراجعة و المتكونة من :

• التدريب و الكفاءة :

يعد المراجع خبيرا مهنيا لديه الخبرة و التعليم الذي لا يقتصر فقط على العلوم المحاسبية و إنما يجب أن يتوفر على قسط كبير من التعليم العام و الثقافة الواسعة ،² كما أن هذا المعيار يضم التأهيل العلمي و المهني الكافي الذي يعني " أن المراجعة يجب أن تتم بواسطة شخص لديه المعرفة العلمية و الخبرة العملية و الكفاءة المهنية التي تؤهله للعمل كمراجع ، و يعني هذا المعيار أن المراجع يجب أن يتمتع بالمعرفة العلمية الكافية في مجالات المحاسبة و الضرائب و المراجعة وغيرها من المجالات المرتبطة بالممارسة المهنية".³

• الحياد (الإستقلال) :

على المدقق أن يكون مستقلا في تفكيره و إبداء رأيه حتى يكون نتاج عمله محايدا و مستقلا و بذلك يكتسب المزيد من الثقة و المصداقية فالإستقلالية و الحياد ضرورة لا بد منها .⁴ و لتحقيق معيار الإستقلالية يجب توفر :⁵

¹ - محمد الفيومي و آخرون :مرجع سابق ،ص،47

² - نوري خديجة ، بن زرقاط ربيعة ،مرجع سابق ،ص،46

³ - محمد الفيومي و آخرون :مرجع سابق ،ص،48

⁴ - زهير الحدرب : علم تدقيق الحسابات ،دار البداية ناشرون و موزعون ،الطبعة الأولى ،2010، ص،48

⁵ - عزوز ميلود : مرجع سابق ،ص،26.25.

- عدم وجود مصالح مادية للمراجع : أي مع المؤسسة التي يقوم بمراجعتها أو وجود نفس المصالح لأحد أقربائه مع المؤسسة فهذا من شأنه التأثير سلبا على إبداء الرأي الفني المحايد.
- وجود إستقلال ذاتي : يعني عدم تدخل أي سلطة عليا أو عميل في عمل المراجع بتدقيق السجلات المالية و المحاسبية و عدم تعرضه لأي ضغوطات .
- الإستقلال في مجال الفحص : حرية المراجع في إختيار حجم المفردات و البيانات المراد فحصها.
- الإستقلال في إعداد التقرير : يكون المراجع مستقلا في كتابة تقريره المبين لعملية الفحص للقوائم المالية مع إظهار جميع الحقائق التي تم إكتشافها أثناء عملية الفحص.

● معيار العناية المهنية¹

هي قيام المراجع ببذل جهوده الممكنة و المناسبة من بداية عملية المراجعة إلى غاية إنتهائها ، فقياس درجة العناية المهنية للمراجع تكون من خلال تحديد و أداء الإختبارات اللازمة و كذا شكل التقرير الناتج عن عملية فحص البيانات المحاسبية بغية تحديد مسؤوليته المهنية تجاه رأيه الفني المحايد حول المعلومات المالية .

يشترط على المراجع الحصول على أنواع المعرفة للتنبؤ بالأخطاء غير المتوقعة ، تقييم نظام الرقابة الداخلية تقييما جيدا بهدف تحديد مواطن القوة و الضعف فيه و العمل باستمرار على تطوير مجال خبرته المهنية .

المطلب الثاني : معايير إجراءات الفحص الميداني

أولا : معيار التخطيط :

- تختلف عملية المراجعة من حالة إلى أخرى حسب نشاط وحجم المنشأة المراد مراجعتها ، لذلك يجب على المراجع تخطيط عملية المراجعة بصورة كافية لتحقيق :
- إختيار إجراءات ملائمة للحصول على أدلة و قرائن مراجعة كافية التي تعد كأساس لرأيه في القوائم المالية .
 - التأكد وضمان أن جميع إجراءات المراجعة التي يقوم بها مساعدوه تتم من أفراد لديهم الخبرة اللازمة و بإشراف كافي.²
- إن التخطيط السليم لعملية المراجعة يتطلب من المراجع القيام بدراسة بيئة العميل و التركيز على نظام الرقابة الداخلية بهدف إعداد خطة المراجعة الملائمة التي تتفق مع هذه البيئة ، كما يجب أن تتميز هذه الخطة بالمرونة و أن تكون قابلة

¹ - أحمناش جمال ، أهمية تحقيق التكامل بين المراجعة الخارجية و الداخلية في المؤسسة ، جامعة بومرداس ، 2012، ص، 28.

² - المؤسسة العامة للتعليم الفني و التدريب المهني ، مراجعة ومراقبة داخلية ، المملكة العربية السعودية ، ص، 16.

للتعديل ، و لاشك أن نجاح المراجع في وضع الخطة الملائمة للمراجعة يسمح له بتحديد عدد المساعدين المطلوبين ومهاراتهم و مؤهلاتهم المطلوبة .¹

ثانيا : معيار الضبط الداخلي :

على المدقق دراسة النظام الداخلي المطبق و تقييمه حتى يحدد نطاق عملية التدقيق و كذا مدى الإختبارات التي تحتاجها هذه العملية ، يتطلب النظام الداخلي معرفة تامة من أن الإجراءات و الأساليب الموضوعية مطبقة فعلا و حسب الخطة الموضوعية مسبقا و حتى يتم التأكد من مدى الثقة في نظام الضبط الداخلي لابد من إجراء الإختبارات اللازمة وتوسيع عمليات التدقيق .²

يجب أن يقوم المراجع بفحص تام لنظام الرقابة الداخلية للعميل فهي عملية تتأثر بمجلس الإدارة و المديرين و العاملين بالمنشأة للتأكد من أن :

- مدى التماسي مع القوانين و الإجراءات.

- مدى الإعتماد على التقارير المالية و كذا توفير معلومات عن فعالية عمليات المنشأة .³

و هذا ما أشارت له المادة رقم 25 من قانون 10-01 حيث يترتب على مهنة محافظ الحسابات إعداد " تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية " .⁴

ثالثا : معيار كفاية أدلة الإثبات

من أهم عناصر المراجعة الجوهرية هو التحقق لذلك تحتاج إلى توفر الأدلة اللازمة التي تثبت الحقائق و تدعم وجهات النظر ، من هذا النطلق إتجهت المراجعة نظريا و عمليا إلى دراسة الأدلة المختلفة بحسب الحاجة المعنية بها .⁵

- " يجب الحصول على قدر كاف من أدلة الإثبات عن طريق الفحص و الملاحظة و الإستفسارات و المصادقات كأساس سليم يستند عليه في التعبير عن الرأي في القوائم المالية موضع الفحص " .⁶

إذن لابد من توفر أدلة الإثبات اللازمة التي تكون عناصر جديدة بالثقة و ذلك عن طريق المعاينة و التحريات لكي تكون أساسا لإبداء الرأي المحايد حول البيانات المالية ، و تتمثل أدلة الإثبات و القرائن في :

¹ - محمد الفيومي و آخرون ، مرجع سابق ، ص، 50، 51.

² - زهير الحدر، مرجع سابق ، ص، 49.

³ - متيجي رحيم ، ممارسة المراجعة المالية في الجزائر في ظل معايير المراجعة الدولية ISA، جامعة البويرة ، ص، 15.

⁴ - المجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ن العدد 42، 28 رجب 1431 هـ الموافق ل 11 يوليو 2010م ، ص، 7.

⁵ - عزوز ميلود : مرجع سابق ، ص، 33.

⁶ - أحمد عبد المولى الصباغ و آخرون : مرجع سابق ، ص، 55.

- الفحص الفعلي أو المادي و الذي يتم من طرف المراجع للتأكد من وجود الممتلكات التي تظهرها المؤسسة .
- شهادات شفوية أو تحريرية تم إعدادها داخل المؤسسة أو من طرف خارجي .
- العمليات الحسابية التي يراجعها المراجع .
- سلامة النظام الداخلي للمؤسسة .
- سجلات كاملة ، مفصلة ، ومنظمة .
- الشهادات الرسمية و غير الرسمية لرؤساء و عمال المؤسسة محل المراجعة .

المطلب الثالث : معايير إعداد التقارير

تتضمن هذه المعايير على طبيعة و محتوى تقرير المراجعة و هي :¹

1- معيار الإشارة إلى التماسي مع المبادئ المحاسبية المقبولة : و تعني أنه يجب على المراجع ان يبين في تقريره ما إذا

كانت القوائم المالية قد أعدت حسب ما تنص عليه المبادئ المحاسبية المتعارف عليها :

- مبدأ الإستقلالية ، مبدأ الوحدة المحاسبية .
- مبدأ وحدة القياس النقدية .
- مبدأ الفترة المحاسبية .

2- معيار الإشارة إلى التجانس في تطبيق المبادئ المحاسبية المقبولة : أي تحديد التقرير للظروف التي أدت إلى الخروج

عن معيار التجانس في تطبيقها في الفترة الحالية بالنسبة للمعايير التي كانت مطبقة في الفترة السابقة .

3- معيار التحقق من مدى ملاءمة الإفصاح : و يعني هذا المعيار كفاية و ملاءمة الإفصاح من القوائم المالية ، أي أن

تعبر البيانات الواردة بالقوائم المالية تعبيرا كافيا عما تحتويه من معلومات .

4- معيار إبداء الرأي في القوائم المالية كوحدة واحدة : يجب على المدقق أن يبدي رأيه حول القوائم المالية في فقرة

مستقلة يبين فيها ما إذا كانت القوائم المالية تظهر بعدل المركز المالي للمنشأة و نتائج أعمالها بناء على كفاية العرض والإفصاح طبقا لمبادئ الحاسبة المتعارف عليها .

في حالة إمتناع المراجع عن إبداء رأيه أو عدم قدرته على ذلك يجب عليه توضيح الاسباب التي ادت إلى ذلك . " يقوم المراجع أيضا بالإشارة إلى المعيار الدولي للمراجعة رقم (701) عند التعبير عن رأي مراجعة معدل متضمنا التأكيد على أمر معين أو رأي متحفظ أو الإميناع عن إبداء الرأي ، أو إبداء رأي عكسي " .²

¹ - مُجد الفيومي و آخرون ، مرجع سابق ، ص، 52، 53.

² - أمين السيد أحمد لطفي ، معايير المراجعة والتأكد الدولية،الدار الجامعية ،2008، ص، 162.

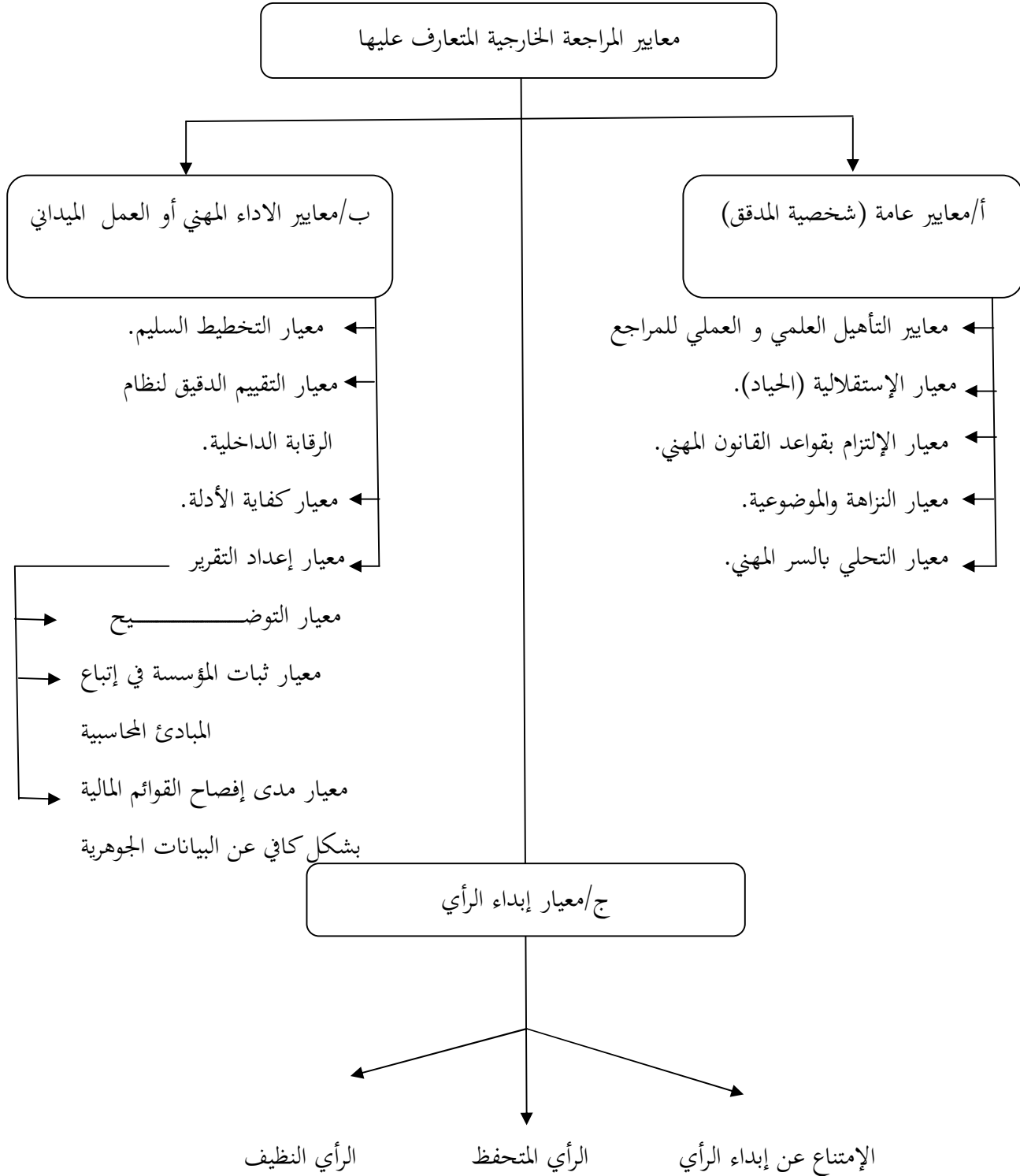
5- توقيع و تاريخ التقرير :¹

- على المراجع أن يوقع بنفسه على التقرير أو شريك له حاصل على الترخيص و يتمتع بالتأهيل المهني اللازم.
- يجب تأريخ التقرير بتاريخ الإنتهاء من العمل الميداني . كذلك على المراجع التأكد من عدم وقوع أحداث بين الفترة المحاسبية التي هي قيد المراجعة و بين تاريخ تقريره تتطلب تعديل القوائم المالية أو إيضاها.
- ✓ على المراجع عدم ذكر ما يفيد استخدامه لعمل مراجع آخر في تقريره ، أما في حالة المراجعة المشتركة يستوجب على جميع المراجعين توقيع تقرير المراجعة.

¹ - المؤسسة العامة للتعليم الفني و التدريب المهني ، مرجع سابق ، ص، 24.

و في مايلي سنوضح معايير المراجعة المالية بشكل عام من خلال الشكل الآتي :

الشكل رقم 1.1 : معايير المراجعة الخارجية المتعارف عليها



المصدر: وسيلة بوخالفه ، دور المراجعة الخارجية في تحسين جودة القوائم المالية ، جامعة ورقلة، 2013 ، ص ، 10 .

المبحث الثالث: التنظيم المهني للمراجعة

يهدف هذا المبحث إلى التعرف على التنظيم المهني للمراجعة ، عناصر التنظيم المهني للمراجعة و كذلك التطرق إلى منهجية مراجعة الحسابات .

المطلب الأول : عناصر التنظيم المهني للمراجعة

تعتبر مهنة المراجعة من المهن العريقة في المجتمع مثلها مثل مهن الطب و المحاماة و غيرها نظرا للخصائص التي تتميز بها و ما تقدمه للمجتمع من خدمات ، ولكي تلقى ذلك القبول و الإحترام في المجتمع يجب أن تكون منظمة بطريقة جيدة من خلال العناصر اللازمة لذلك ، و يمكن أن ندرجها في أربعة عناصر رئيسية و هي :

- ✓ إطار عام للممارسة المهنية .

✓ هيآت أو جمعيات مهنية تشرف على تنظيم المهنة .

✓ دستور آداب و سلوك المهنة .

✓ معايير مهنية مقبولة قبولاً عاماً من طرف الممارسين للمهنة .

أولاً : الإطار العام للممارسة المهنية للمراجعة¹

1- إطار عام للممارسة المهنية للمراجعة

تتوفر مهنة المراجعة كباقي المهن الحرة على إطار عام يحدد شروط الممارسة و المعرفة التي يجب أن تتوفر في الممارس لها ، بالإضافة إلى تحديد المهام التي يقوم بها و طريقة تعيينه و عزله و الاعتبار التي يتلقاها مقابل أدائه للمهمة والمسؤوليات التي يتحملها بمناسبة ممارسته للمهنة .

2- الشروط العامة لممارسة مهنة المراجعة

تضع السلطات العمومية أو الجمعيات المهنية المشرفة على تنظيم المهنة شروطاً يجب أن تتوفر في كل من يرغب في ممارسة المهنة ، و تأخذ عدة أشكال مثل الجنسية و السن و السلوك و توفر الشهادات اللازمة بالإضافة إلى الترخيص بمزاولة المهنة الذي يعتبر اعترافاً قانونياً بالمهنة حيث أن الممارسة دون الحصول على الترخيص تعرض صاحبها للعقاب القانوني كما لا يمكن الحصول على الترخيص إلا بعد تحقيق الشروط العامة و شروط المعرفة المتخصصة معاً.

3- شروط المعرفة المتخصصة لممارسة مهنة المراجعة

¹ - شريقي عمر ، التنظيم المهني للمراجعة ، أطروحة لنيل الدكتوراه ، جامعة سطيف ، ص، 48.

تقتضي المعرفة المتخصصة لمهنة المراجعة الحصول على تأهيل علمي و تأهيل عملي ، و تشمل هذه الشروط ثلاثة عناصر رئيسية و هي :

- ✓ التعليم للحصول على التأهيل العلمي.
- ✓ التدريب للحصول على التأهيل العملي.
- ✓ الامتحان التأهيلي لتقييم مدى اكتساب الطالب للعنصرين السابقين.

(أ) - التعليم

هو المرحلة الأولى و الأساسية لاكتساب التأهيل العلمي الازم لممارسة مهنة المراجعة ، و يتم الحصول على ذلك من خلال التعليم في الجامعات أو في المعاهد المهنية المتخصصة و يشمل ثلاثة عناصر رئيسية و هي :

- ✓ المناهج و المقررات الدراسية من حيث محتواها و تنظيمها .
- ✓ كفاءة القائمين بتدريس المناهج و المقررات الدراسية و الطرق المستخدمة في ذلك .
- ✓ الطلاب من حيث كيفية تقييم أدائهم و انتقائهم و تحديد النوعيات المطلوبة .

(ب) - التدريب المهني

يعد مرحلة أساسية لاكتساب التأهيل العملي الالزام لممارسة مهنة المراجعة ، و هو إمتداد للعملية التعليمية و مكمل لها كما أنه يساعد الطالب على معرفة كيفية توظيف المعارف التي اكتسبها من خلال مرحلة التعليم في الواقع العملي و بالتالي يزوده بالخبرة و المهارات اللازمة للممارسة المهنية .

(ج) - الإمتحان

يعتبر الإمتحان كآخر مرحلة بالنسبة للمترشح لممارسة المهنة ، حيث أنه الوسيلة لاختبار مدى استيعاب الطالب للمعرفة المهنية المتخصصة و مدى امتلاكه للمهارات الازمة لممارسة المهنة ، مما ينتج عنه القدرة على مواجهة المشاكل العملية و إيجاد الحلول المناسبة لها.¹

ثانيا : الهيآت أو الجمعيات المهنية المنظمة لمهنة المراجعة²

تعرف الجمعيات المهنية للمراجعة بأنها جمعيات تقوم على خدمة مجتمع المهنة الواحد و كذا إصدار النشرات الدورية و إقامة الندوات العلمية ، كما تقوم بتنمية مهارات المراجعين من خلال جلب كل جديد في المهنة و تعمل

¹ - نفس المرجع السابق ، ص، 50.

² - نفس المرجع السابق ، ص، 58.

على تقديم العون للمهنيين و حمايتهم تجاه أي أطراف خارجية و تقوم هذه الجمعيات في إطار تنظيم المهنة بعدة وظائف منها :

- وضع دستور ينظم علاقة عضو المهنة بالعملاء و الزملاء و المجتمع و ينظم تأديب الخارجين على قواعد السلوك المهني السليم .

- وضع معايير محددة لدخول المهنة من حيث المؤهلات العلمية و المهارات اللازمة.

- المساعدة في تأهيل الأعضاء للعمل بالكفاءة المهنية اللازمة .

- تدعيم مجال الدراسة و ذلك بإجراء الأبحاث و الدراسات و عقد المؤتمرات و المحاضرات و كذا إصدار الكتب ،

بحيث يتم من خلالها نشر المعرفة بين أعضاء المهنة و إعلامهم بأحدث التطورات الحاصلة في مجال المهنة .

يمكن القول أن الجمعية أو الهيئة المهنية هي الفضاء الذي يترك المهنة تتطور ، وهي التي تضع البرامج و تقدم الخدمات التي لا يمكن لأعضاء المهنة الحصول عليها .

ثالثا : دستور آداب و سلوك المهنة¹

تتضمن قواعد و سلوك المهنة مدخلا يوضح أساس المبادئ و الربط بينها و القيم الإسلامية و مبادئ ترتكز على مجموعة من القيم الأخلاقية تعتبر مقاييس مثالية لسلوك المهني تحكم الإطار

العام لإعداد القواعد، و قواعد تشمل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها . و من بين هذه المبادئ :

(1)- المسؤولية :

عند تعرض الأعضاء للقيام بمسؤولياتهم لإتخاذ قرارات مهنية و حساسة في جميع أوجه عملهم تقع عليهم مسؤوليات هامة تجاه الجهات المستفيدة من خدماتهم و تجاه المجتمع ككل نظرا للدور الهام الذي يؤديه في المجتمع ، فيتعين عليهم الإلتزام المستمر بالتعاون فيما بينهم لتحسين أدائهم و القيام بمسؤولياتهم الخاصة في إدارة شؤون مهنتهم و الحفاظ و الرفع من شأن التقاليد المهنية.

(2)- مصلحة المجتمع :

يتوجب على الافراد أداء مهامهم بالطريقة التي تحافظ على مصلحة المجتمع و احترام ثقته و إظهار التزامهم بالإطار المهني ، ومن أبرز العلامات المميزة للمهنة قبول المسؤولية تجاه المجتمع الذي يتكون من العملاء ، الهيئات الحكومية ، أصحاب الأعمال ، المستثمرين وغيرهم من المستفيدين الذين يعتمدون على موضوعية و أمانة الأعضاء

¹ - محمد القيومي و آخرون، مرجع سابق ، ص، (86-96).

مم يفرض على الأعضاء مسؤولية عامة تجاه المجتمع ، كما قد يتعرضون عند أدائهم لمسؤولياتهم لضغوطات من بعض فئات المجتمع لذا على الأعضاء عدم الخضوع لتلك الضغوطات و التصرف بكل أمانة و موضوعية .

(3) - الأمانة و الإستقلال :

تتطلب الأمانة من العضو أن يكون نزيها و صادقا و عفيفا بما لا يتعارض مع سرية أعمال العملاء و عدم الإخلال بمصلحة المجتمع من أجل مزايا شخصية ، و كذلك الإلتزام بنص و روح المعايير الفنية و الأخلاقية ، وتقاس الأمانة و الإستقامة بما هو حق و عدل و في حالة وجود آراء مهنية متعارضة و عدم وجود قواعد أو معايير لها فيتعين على العضو بخضع التصرفات و القرارات التي يتخذها شخصا من خلال التعرف إذا ما كان قد قام بما يتعين أن يقوم به شخص أمين .

(4) - الموضوعية و الإستقلال :

تتطلب الموضوعية من العضو أن يكون محايدا و يتمتع باستقلال فكري في جميع ما يتعلق بخدماته المهنية و ألا يكون له أي مصلحة متعارضة كما عليه تجنب أي علاقات قد تبو بأنها تفقده موضوعيته و استقلاله عند تقديم خدماته المهنية ، و بغض النظر عن نوع الخدمة أو الصفة التي يمارس بها الأعضاء عملهم فيجب عليهم جميعا المحافظة على كمال العمل الذي يقومون به و المحافظة على موضوعيتهم و تجنب الخضوع لرأي الآخرين.

(5) - العناية المهنية الواجبة :

يستوجب على العضو الإلتزام بمعايير المهنة الفنية و الأخلاقية ، و أن يسعى دوما لتحسين كفاءة وجودة خدماته ، و أن يؤدي مسؤوليته المهنية على أكمل وجه ، و السعي إلى الإمتياز هو لب العناية المهنية الواجبة و لتحقيق ذلك يجب على العضو أداء مسؤولياته بكفاءة و إخلاص و الإلتزام بأداء خدماته على أكمل وجه يستطيع العضو تقديمه مع الإهتمام بمصالح العملاء أفضل إهتمام.

(6) - الإلتزام بالمعايير :

على العضو الذي يقدم خدمات المراجعة ، المحاسبة أو أي خدمات مهنية أخرى أن يلتزم بمعايير المهنة التي تحكم تلك الخدمات و عليه تبرير أي انحراف عن تلك المعايير .

(7) - إقتران إسم العضو بالقوائم المالية :

على العضو الممارس ارفاق تقرير مع أي قوائم أو معلومات مالية يقترن اسمه بها و يوضح نوع الخدمة التي قام بها و مدى مسؤوليته.

(8) - السرية:

يلتزم العضو بعدم إفشاء المعلومات التي توصل إليها من خلال عمله المهني أو استخدامها لمنفعته الخاصة إلا بموافقة محددة من العميل .

(9) - الأتعاب :

يجب أن تكون الأتعاب متناسبة مع الوقت و الجهد المبذولين مقابل الخدمات التي يقدمها العضو الممارس كما لا تعتبر الأتعاب معلقة على شرط إذا تم تحديدها بواسطة المحاكم أو أي جهة أخرى نظامية ، كما لا يجوز للعضو الممارس أن يفاوض بطريق مباشر أو غير مباشر للحصول على عمل يقوم به زميل آخر و من حقه قبول خدمة من يطلب منه ذلك.

(10) - السلوك الحسن :

على العضو تجنب الأعمال التي تسيء لسمعته و سمعة المهنة و علاقته بزملائه في المهنة و عليه التحلي بالسلوك الحسن.

رابعا : المعايير المهنية :

تشمل : المعايير العامة و معايير الأداء المهني أو العمل الميداني.

(و هذه المعايير قد تم ذكرها في المبحث السابق)

المطلب الثاني : منهجية مراجعة الحسابات

من أجل قيام المراجع الخارجي بمهمة مراجعة الحسابات و بغية الوصول إلى الهدف الرئيسي منها المتمثل في إعداد تقرير نهائي يتضمن رأيه الفني المحايد حول القوائم المالية و المركز المالي للمؤسسة ، فإنه لا بد أن يسلك منهجا معينا يضم أربع مراحل ضرورية و متكاملة و هي :

✓ الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة .

✓ فحص و تقييم نظام الرقابة الداخلية .

✓ فحص الحسابات و القوائم المالية .

✓ تحرير التقرير النهائي.

أولا : الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة

تعتبر هذه المرحلة ذات أهمية كبيرة بالنسبة للمراجع ، فمهما كانت كفاءته و خبرته لا يمكنه إبداء الرأي الفني المحايد حول القوائم المالية للمؤسسة إلا إذا توفرت لديه جميع المؤشرات التقنية و التجارية ، القانونية و الصربية حول المؤسسة التي سيقوم بمراجعتها و تتضمن هذه المرحلة خطوتين رئيسيتين :

(1)- تشخيص مهمة المراجعة : من خلال إمكانية القيام بمهمة المراجعة و آجالها و تكلفتها و الصعوبات والأخطار التي تواجه المراجع أثناء التنفيذ¹.

(2)- التعرف الشامل على المؤسسة : تكمل هذه المرحلة مرحلة التشخيص و الهدف منها هو حصول المراجع على نظرة عامة و فهم شامل و كافي من اجل توجيه مهمته وفقا لخصوصيات المؤسسة ، حيث يقوم المراجع بالبحث عن معلومات تخص المجالات التالية :

(أ)- قطاع نشاط المؤسسة : نوع النشاط ، المحيط الإقتصادي للمؤسسة ... الخ

(ب)- البنية العامة للمؤسسة : التنظيم العام للمؤسسة و التنظيم الإداري لها... الخ

(ج)- تدفقات المعلومات المالية : تحديد التدفقات و طبيعتها التي تؤثر على الحسابات.

ثانيا : فحص و تقييم نظام الرقابة الداخلية

يقوم المراجع في هذه المرحلة بتقييم مدى قدرة الأنظمة و الإجراءات الموجودة بالشركة على إعطاء قوائم مالية موثوق فيها ، و كذلك قيامه بتقييم نظام الرقابة الداخلية للتأكد من نوعية و فعالية و كفاية الأنظمة و أنشطة الرقابة الموضوعية من طرف المسيرين ، و تشمل طرق وصف و تقييم نظام الرقابة الداخلية :

(1)- المذكرة الوصفية : يقوم بإعدادها المراجع تحتوي على وصف كامل لنظام الرقابة الداخلية .

(2)- إستبيانات الرقابة الداخلية : تتطلب إعداد مجموعة من الأسئلة تتناول جميع نواحي النشاط داخل المؤسسة ، توزع على العاملين و يقوم المراجع بتحليلها.²

(3)- المقابلة الشخصية : لقاء ينظمه المراجع مع أحد عمال المؤسسة المراد مراجعتها تسمح له بالتعرف على كيفية إدارة الوظيفة و سير العمليات.

(4)- الهيكل التنظيمي الغداري و الهيكل التنظيمي الوظيفي: يعتبر من أهم مقومات المؤسسة و نظامها الرقابي التي تدعم تحقيق أهدافها.

و تحتوي مراحل تقييم نظام الرقابة الداخلية على :

(1)- وصف النظام : دراسة الإجراءات المكتوبة للمؤسسة ، محاورة الأشخاص المعنيين.

(2)- التحقق من وجود النظام : على المراجع التأكد من أن ما تم وصفه مطابق للواقع كما يتأكد من صحة إجراءات نظام الرقابة الداخلية الموصوفة و انه لم يتم تغييرها.

¹ - شريقي عمر ، مرجع سابق ، ص ، 86

² - نفس المرجع السابق ، ص، 88.

(3)- التقييم الأولي للرقابة الداخلية : يستعمل المراجع إستبيانات الرقابة الداخلية و من خلال الإجابات عنها يقوم بتحديد نقاط القوة و نقاط الضعف الموجودة بالنظام.

(4)- التحقق من عمل النظام : يقوم المراجع بالتأكد من أن نظام الرقابة يعمل بشكل صحيح في الواقع من خلال التحقق من الوجود الفعلي لإجراءات الرقابة الداخلية و مطابقة بطريقة صحيحة و منفذة من طرف اشخاص مؤهلين.¹

ثالثا : فحص الحسابات و القوائم المالية :

(1)- **فحص الحسابات** : يهدف إلى جمع الأدلة و القرائن الكافية التي تسمح للمراجع بإبداء رأيه حول الحسابات السنوية ، ومن أجل الحصول على عناصر الإثبات الضرورية يعتمد المراجع على تقنيات منها :

- التفتيش المادي أو الملاحظة التي تسمح بالتحقق من وجود الاصول الملموسة .
- الفحص المستندي للوثائق التي استلمتها المؤسسة من الغير .
- الرقابة الحسابية.

(2)- **فحص القوائم المالية كوحدة واحدة** : على المراجع لإبداء رأي في حول القوائم المالية كوحدة واحدة وبعد تقييم نظام الرقابة الداخلية حساب بحساب إجراء فحص تحليلي للحسابات السنوية الذي يقنعه بأنها تعبر بطريقة صحيحة و منتظمة عن وضعية المؤسسة و يهدف إلى :

- أن هذه الحسابات صحيحة و منتظمة .
- مقدمة وفقا لمبادئ المحاسبة و القوانين المعمول بها.
- التوافق بين الميزانية و حسابات النتائج و القوائم الأخرى المنصوص عليها قانونا.
- أن القوائم المالية متوافقة مع الاعمال المحققة.²

رابعا : تحرير التقرير النهائي:³

بعد إنتهاء المراجع من عملية الفحص ، يقوم بكتابة تقرير المراجعة الذي يعتبر كوسيلة يعبر بها المراجع عن رأيه في القوائم المالية الختامية للمؤسسة من جهة ، ومن جهة أخرى يعتبر محصلة لما وجدته من نقائص و ما توصل إليه من ملاحظات.

¹ - شريفي عمر ، مرجع سابق ،ص،91.

² - نفس المرجع السابق ،ص، 102

³ - أمخناش جمال ،مرجع السابق ،ص،54،55.

و على المراجع كذلك أن يذكر في تقريره بأن عملية الفحص التي قام بها قد تمت وفقا لمعايير المراجعة المتعارف عليها و التي سبق لنا الحديث عنها ، وهناك نوعان من تقارير المراجع :

(1)- التقرير العام :

- يتم إعداد هذا التقرير من طرف المراجع للمصادقة على الحسابات السنوية للمؤسسة ، ويتضمن ما يلي :
- التذكير بكيفية تعيين المراجع من طرف المؤسسة.
- التعرف على المؤسسة و الدورة محل المراجعة.
- الوثائق المالية التي خضعت للفحص تمضى وترفق بتقرير مع ذكر التواريخ الخاصة بها.
- التركيز على أن عملية المراجعة تمت وفقا لمعايير المراجعة المتعارف عليها.
- عرض المراجع للأخطاء و النقائص المكتشفة.
- المصادقة على المعلومات المقدمة من طرف مجلس الإدارة.
- رأي المراجع حول مدى عدالة القوائم المالية و المحاسبية في تمثيل الوضع المالي.
- مدى إتباع و تطبيق المبادئ المحاسبية عند إعداد القوائم المالية و المحاسبي.

(2)- التقرير الخاص :

يكتب المراجع تقريرا خاصا حول الإتفاقيات التي أبرمتها المؤسسة مع الغير و المنصوص عليها قانونا و يتضمن ما يلي :

- قائمة الإتفاقيات المبرمة و المستفيدين منها.
- شروط إبرامها و رأيه حول هذه الإتفاقيات.
- و عليه التأكد من عدم وجود اتفاقيات جديدة أخرى لم يكن قد اطلع عليها.

خلاصة الفصل :

لقد تناول هذا الفصل الجوانب التي تتعلق بالتأصيل العلمي للمراجعة من خلال التطرق إلى التطور التاريخي لمهنة المراجعة و ظهورها و تطورها عبر الزمن من حيث ممارستها أو من حيث اهدافها ، كما تم التطرق و مناقشة تعريف المراجعة و أهميتها و التأكيد على أنها عملية منهجية منتظمة تعتمد على نقاط أساسية هي الفحص و التحقيق و التقرير ، و تتركز على جمع أدلة الإثبات الكافية و الملائمة التي تتعلق بتأكيدات و مزاعم الإدارة الخاصة بالقوائم المالية للتحقق من مدى مطابقتها للمعايير الموضوعية .

كما بين لنا هذا الفصل المعايير العامة للمراجعة ،تطورها و أنواعها ، التي تعتبر عنصرا رئيسيا و فعالا في التنظيم المهني لمهنة المراجعة ، و على أعضاء المهنة العمل بها و إحترامها ، كما يستوجب على الهيئة المشرفة على تنظيم المهنة السهر على إحترامها من طرف الاعضاء .

و رأينا أن التنظيم المهني الجيد للمراجعة لا يكون إلا من خلال توفره على العناصر التي ذكرناها في هذا الفصل ، و يهدف إلى تحسين و الرفع من مستوى الممارسة الميدانية ، و في نهاية هذا الفصل تناولنا المنهجية المتبعة من طرف المراجع الخارجي لتأدية مهمته ، حيث يتبع منهجية مدروسة و متفق عليها من طرف الهيآت الدولية ، و يعطي مهمته الأهمية و الوقت اللازمين لكي يستطيع إبداء رأيه الفني المحايد بكل موضوعية و استقلالية .

الفصل الثاني

مهنة المراجعة المالية في الجزائر

وإجراءاتها

تمهيد :

تعتبر مراجعة الحسابات اختيار تقني صارم لكثير من الأطراف و صعبة للشخص الذي يقوم بها ، لذلك على الشخص الذي يقوم بها أن يكون مؤهلا و يتوفر على مواصفات لا تتوفر في أشخاص لهم مهن أخرى و ذلك لطبيعة المهنة التي تتميز بالدقة و المصداقية ، و التي ترجع أهميتها إلى كونها الركيزة الأساسية في التحقق من صحة البيانات المالية و دقة تعبير القوائم المالية عما تتضمنه من حقائق مالية عن المؤسسة وأوجه نشاطها .

وعليه تجدر الإشارة إلى أن الجزائر لم تتخلف عن باقي الدول في تنظيم ممارسة مهنة المراجعة، حيث عملت على تنظيم المهنة والسهر عليها لإعطائها الشكل الذي تستحقه والاحتفاظ بالمستوى اللائق لها، حيث قامت بإصدار قوانين وتشريعات مختلفة الهدف من ورائها هو تنظيم هذه المهنة ، وذلك من خلال عدة نصوص و تشريعات أهمها القانون رقم 01-10 المؤرخ في 16 رجب 1431 هـ الموافق لـ 29 يونيو سنة 2010 م.

من هذا المنطلق تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كما يلي :

المبحث الأول : أهداف المراجعة المالية.

المبحث الثاني : الإطار القانوني لمهنة المراجعة في الجزائر .

المبحث الأول : أهداف المراجعة المالية

يهدف المراجع من خلال عملية المراجعة إلى إبداء رأي في محايد حول المعلومات المحاسبية و ينبغي له التحقق من الإجراءات المطبقة و مراقبة عناصر الأصول و الخصوم .

يتضح مما سبق " أن الهدف الأساسي للمراجعة هو إبداء رأي في محايد عن مدى صدق و عدالة عرض المركز المالي للشركة و نتائج أعمالها و تدفقاتها النقدية "¹

و لتحقيق هذا لهدف الأساسي و الذي نصت عليه معايير المراجعة الدولية ، فإن أهداف عملية المراجعة الخارجية تنصب نحو تحقيق ملاءمة المعلومات المالية و المحاسبية إلى مستعمليها و هم من يطلق عليهم اسم " مستعملي القوائم المالية".

و سنقوم من خلال هذا المبحث بالتطرق إلى مفهوم ملاءمة المعلومات المالية و المحاسبية ، و كذا توضيح لمستخدمي القوائم المالية و خصائصهم ، ثم ذكر للإجراءات التي تتم بها المراجعة المالية .

المطلب الأول : ملاءمة المعلومات المالية و المحاسبية

أولا : مفهوم المعلومات المالية و المحاسبية

- تعرف المعلومات المحاسبية بأنها كل المعلومات الكمية و غير الكمية التي تخص الأحداث الاقتصادية التي تتم معالجتها و التقرير عنها بواسطة نظم المعلومات المحاسبية في القوائم المالية المقدمة للجهات الخارجية و في خطط التشغيل و التقارير المستخدمة داخليا.²

- هي ناتج نظام المعلومات الذي يتم تغذيته بالبيانات من خلال تسجيلها و معالجتها و إخراجها في شكل قوائم مالية ، تكون الغاية منها بمثابة المحرك للإدارة لإستخدامها في إدارة مشاريعها كما تتوقف فعالية الإدارة على مدى توفير هذه المعلومات المحاسبية اللازمة للتخطيط و التوجيه و الإدارة، كما أنها المعلومة ذات المصادر المختلفة و التي تشكل المادة الحية التي يمكن التعامل معها تحليللا و تفسيريا و شرحا ووصفا ، لمعالجتها وإخراجها في شكل معلومات تمثل المعطيات التي تفيد في عملية اتخاذ القرارات.³

- المعلومات المالية هي معلومات تختص بتوفير سجل للأحداث الاقتصادية التي تحدث نتيجة العمليات الاقتصادية التي تقوم بها المؤسسة الاقتصادية ، لتحديد و قياس نتيجة النشاط من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة و عرض المركز المالي في تاريخ معين لبيان سيولة الوحدة الاقتصادية و مدى الوفاء بالتزاماتها، كما أنها تهتم بتسجيل التكاليف و الإيرادات بعد

¹ - محمد الفيومي و آخرون ، مرجع سابق ، ص، 11.

² - بلعيد وردة ، مساهمة المراجعة الخارجية في تحسين جودة المعلومات المالية و المحاسبية، مذكرة لنيل الماجستير، جامعة المسيلة، ص، 91.

³ - نمر محمد الخطيب، صديقي فؤاد، مدى انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومات المحاسبية و المالية تجربة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الأول، ص، 02، 03.

حدوثها فهي معلومات فعلية تتعلق بالأحداث الاقتصادية كما وقعت و تستفيد منها إدارة المؤسسة و الجهات الخارجية المختلفة.¹

ثانيا: خصائص و مميزات المعلومات المالية

هي تلك الخصائص الرئيسية التي يجب أن تتسم بها المعلومات المالية والمحاسبية ذات المنفعة لكافة الأطراف التي تستخدم المعلومات وتكون ذات فائدة كبيرة لكل من المسؤولين عن وضع المعايير المحاسبية المناسبة و كذلك المسؤولين عن إعداد التقارير المالية.²

- يجب أن تكون المعلومات المالية المقدمة في القوائم المالية ملائمة لاحتياجات متخذي القرار في الوقت المناسب و تكون ملائمة إذا كانت قادرة على إحداث فرق في القرار بحيث تساعد المستخدمين على إجراء التنبؤات.³

و تكون المعلومات المالية ملائمة لمستخدميها من خلال :

(1)- **المصدقية** : لكي تكون المعلومة ذات مصداقية فإنه يجب أن تمثل بصدق العمليات و غيرها من الأحداث التي تمثلها أو تفرض أن تمثلها بدرجة مقبولة ، و أن تكون خالية من الأخطاء و يثق فيها المستعملون لإظهار الصورة الصادقة للمؤسسة.⁴

يجب أن تكون المعلومات موثوق فيها و يعتمد عليها وتتسم المعلومات بالمصدقية إذا كانت خالية من الأخطاء الهامة والتحيز و كان بإمكان المستخدمين الاعتماد عليها كمعلومات تعبر بصدق عما يقصد أن تعبر عنه أو من المتوقع أن تعبر عنه.⁵

(2)- **الوضوح** : أن تكون المعلومة الظاهرة بالقوائم المالية واضحة أو سهلة الفهم من طرف المستعملين الذين تتوفر لديهم إرادة دراسة المعلومة ومعرفة معقولة بالأعمال و المحاسبة .

(3)- **الدقة** : تعبر درجة الدقة عن جودة المعلومات التي تتصف بها المعلومات أي بدرجة تمثيل المعلومات لكل من الماضي و الحاضر و المستقبل و لاشك أنه كلما زادت دقة المعلومات زادت جودتها و زادت قيمتها في التعبير عن الحقائق التاريخية أو عن التوقعات المستقبلية، وبالرغم من أهمية هذا المقياس في التعبير عن جودة المعلومات فإنه لا يمكن تحقيقه و ذلك لكون المعلومات التي يبنى عليه القرار تنطوي على المستقبل و بالتالي فهي على درجة من عدم التأكد.⁶

¹ - حامدي علي، أثر جودة المعلومات المحاسبية على صنع القرار في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل الماجستير، جامعة بسكرة، 2011، ص: 84.

² - عوض الله جعفر الحسين أبو بكر، أهمية وجود الإفصاح عن المعلومات المحاسبية، مجلة العلوم والتقانة، جامعة السودان، 2012، ص: 114.

³ - لبي محمدادي، أثر التدقيق المحاسبي على جودة القوائم المالية، مذكرة لنيل ماستر أكاديمي، جامعة ورقلة، 2014، ص: 3، 4.

⁴ - لزعر محمد سامي، التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة لنيل الماجستير، جامعة قسنطينة، 2012، ص: 30.

⁵ - عوض الله جعفر الحسين أبو بكر، مرجع سابق، ص: 117.

⁶ - حامدي علي، مرجع سابق، ص: 96.

و هي خلو المعلومة من الأخطاء و أن تكون محددة وصادقة و غير غامضة بحيث تمثل الوضع بصورة حقيقية ، أما الأخطاء فتكون نتيجة ل:

- عملية القياس غير الدقيقة للبيانات أو استخدام طريقة غير دقيقة في جمعها.
- الفشل في استخدام طريقة سليمة للإعداد ومعالجة البيانات لتكون في شكل المعلومات.
- فقدان أجزاء من البيانات أو ترك بعضها دون تشغيل أو خطأ في التسجيل .
- و من بين الطرق التي تقلل من الأخطاء:
- ضبط مسار إنتاج المعلومات بإجراءات رقابة داخلية فعالة .
- إضافة درجة محددة من الثقة حول صحة المعلومات (أراء محافظي الحسابات على المعلومات).
- وضع قواعد خاصة بعملية القياس و التجميع و إعداد البيانات.¹

- " إن المعلومات الدقيقة تكون مهمة في التقييم الدقيق للأحداث سواء في المستقبل أو الحاضر أو الماضي".²

(4)- القابلية للفهم : هي إحدى الخصائص الأساسية للمعلومات الواردة بالقوائم الماتلية لهذا الغرض فإنه من المفترض أن يكون لدى المستخدمين مستوى معقول من المعرفة بالأعمال و النشاطات الإقتصادية و المحاسبية كما أن لديهم الرغبة في دراسة المعلومات بقدر معقول من العناية و على كل حال فإنه يجب عدم استيعاب المعلومات حول المسائل المعقدة التي يجب ادخالها في القوائم المالية إن كانت ملائمة لحاجات صانعي القرارات الإقتصادية بحجة أنه من الصعب فهمها من قبل بعض المستخدمين.³

(5)- القابلية للتحقق: إن هذا المفهوم يتحقق عند حصول درجة عالية من الإتفاق بين عدد من الأفراد القائمين بالقياس و الذين يستخدمون نفس طريقة القياس و ذلك كأن يصل عدد من المراجعين المستقلين إلى نفس النتيجة بخصوص عدد من القوائم المالية ، أما إذا كانت النتائج مختلفة فإن القوائم المالية تكون غير قابلة للتحقق ولا يمكن للمراجع إبداء رأي بها.⁴

المطلب الثاني: مستخدموا القوائم المالية

أولا : ماهية القوائم المالية

¹ - نمر نجاد الخطيب، صديقي فؤاد، مرجع سابق، ص، 07.

² - بلعيد وردة ، مرجع سابق، ص، 94.

³ - عوض الله جعفر الحسين أبو بكر، مرجع سابق، ص، 117.

⁴ - إسماعيل خليل ، ريان نعم ، الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية بين النظرية و التطبيق، جامعة الإسراء ، ص، 294.

تعتبر القوائم المالية الوسيلة الأساسية للإبلاغ المالي عن المنشأة و أدائها ، تستفيد منها مجموعة كبيرة من المستخدمين عند اتخاذ قرارات إقتصادية .

تعرف القوائم المالية بأنها : وسائل أساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية للأطراف الخارجية ، وعلى الرغم من أن القوائم المالية قد تحتوي على معلومات من مصادر خارج السجلات المحاسبية ، إلا أن النظم المحاسبية مصممة بشكل عام على أساس العناصر المالية (الأصول ، الخصوم ، المصروفات ، الإيرادات..)¹.

و تعرف أيضا بأنها تلك الكشوف المالية التي يجب أن تعرض بصفة وفيه الوضعية المالية للكيان و نجاحته و كل تغيير يطرأ على حالته المالية ، كما تضبط تحت مسؤولية المسيرين و تعد في أجل أقصاه (04) أشهر من تاريخ إقفال السنة المالية المحاسبية ، توفر الكشوف المالية معلومات تسمح بإجراء مقارنات مع السنة المالية السابقة ، و تجدر الإشارة إلى إلزامية عرض الكشوف المالية بالعملة الوطنية.²

ومم سبق نستنتج بأن القوائم المالية هي مجموعة من الوثائق تحمل معلومات مالية متعلقة بالمؤسسة و هي الوسيلة الرئيسية لإيصال المعلومات المالية إلى مختلف مستعمليها الداخليين والخارجيين عند إقفال الحسابات.

ثانيا : المعلومات الواجب توفرها في القوائم المالية³

بحسب النظام المحاسبي المالي يتم تبيان المعلومات الآتية بطريقة دقيقة كما يلي :

- تسمية الشركة ، الأسهم التجاري ، رقم التسجيل التجاري للكيان المقدم للكشوف المالية.
- طبيعة الكشوف المالية من حسابات فردية أو مدججة ، أو مركبة.
- تاريخ الإقفال .
- العملة التي تقدم القوائم المالية .
- عنوان مقر الشركة، الشكل القانوني، مكان النشاط و البلد الذي سجلت فيها.
- الأنشطة الرئيسية ، و طبيعة العمليات المنجزة .
- اسم الشركة الأم و تسمية المجمع الذي يلحق بها الكيان عند الإقتضاء.
- معدل عدد المستخدمين فيها خلال الفترة.

ثالثا : أصناف مستعملي القوائم المالية

¹ - حنان بركة ، نجوى محمودي، قياس بنود القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS، جامعة ورقلة، 2013، ص54.

² - وسيلة بوخالفة، مرجع سابق، ص، 03.

³ - محاري علي ، دور محافظ الحسابات في تفعيل المعلومة المحاسبية، مذكرة لنيل الماستر، جامعة سعيدة، 2016، ص، 32.31.

تتعدد الأطراف التي تستفيد من المعلومات المالية كما تتنوع أغراض استخداماتهم لها و من أهم هذه الفئات مايلي :¹

(1)- المستثمرين الحاليين و المحتملين : أهم المعلومات التي تحتاجها هذه الفئة تتمثل في الآتي :

- المعلومات التي تساعد المستثمر في اتخاذ قرار شراء أو بيع أسهم المؤسسة.

- المعلومات التي تساعد المستثمر في تحديد مستوى توزيعات الأرباح الماضية و الحالية و المستقبلية و أي تغيير في أسعار أسهم المؤسسة.

- المعلومات التي تساعد المستثمر في تقييم كفاءة إدارة المؤسسة.

(2)- الموظفون: يحتاج الموظفون في المؤسسة إلى معلومات تتعلق بمدى الأمان الوظيفي ، ومدى التحسن الوظيفي المتوقع في المستقبل ، بالإضافة إلى معلومات تساعد في تعزيز مطالب الموظفين بتحسين أوضاعهم الوظيفية .

(3)- الموردين و الدائنين التجاريين: تحتاج هذه الفئة إلى معلومات تساعد في تقدير ما إذا كانت الشركة ستكون عميل جيد قادر على سداد ديونه.

(4)- العملاء: فالعملاء يحتاجون إلى معلومات تساعد في التنبؤ بوضع الشركة المستقبلي و قدرتها على الإستمرار في عملية إنتاج و بيع سلعها.

(5)- المقرضين : يحتاجون إلى معلومات تساعد في تقدير قدرة المؤسسة المقترضة على توفير النقدية اللازمة لسداد أصل القرض و الفوائد المستحقة في الوقت المناسب.

(6)- الحكومة و مؤسساتها : تهتم بتوزيع الموارد و بالتالي أنشطة الوحدة الاقتصادية ، كما يتطلبون معلومات من أجل تنظيم هذه الأنشطة ، وتحديد السياسات الضريبية ، كذلك استخدام تلك المعلومات كأساس لإحصاءات الدخل القومي و إحصاءات أخرى.²

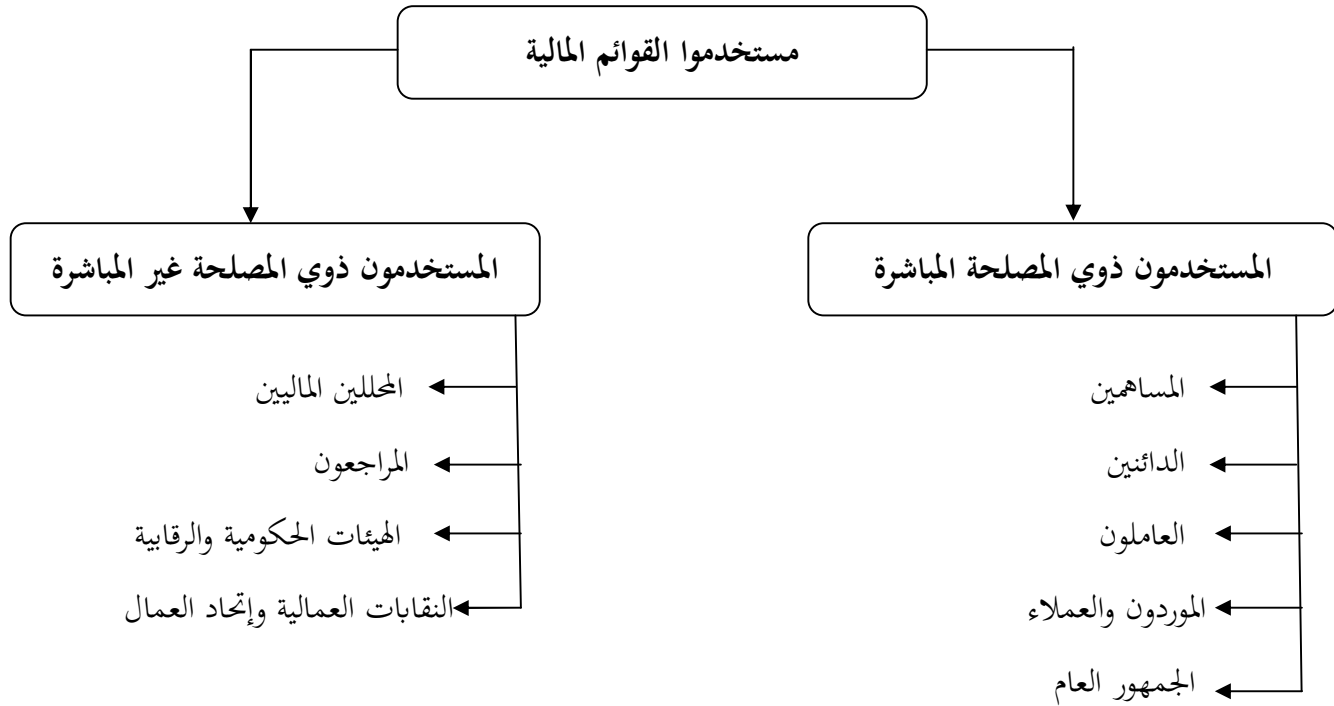
(7)- الجمهور : تؤثر الوحدات الاقتصادية على قرار الجمهور بطرق مختلفة ، كما يمكن للقوائم المالية أن تفيد الجمهور بتزويدهم بمعلومات حول الاتجاهات و التطورات الحديثة في نماء المنشأة و تنوع أنشطتها.

و الشكل الموالي يوضح أهم مستخدمي المعلومات المالية :

¹ - بلعيد وردة ، مرجع سابق، ص، 85.

² - وسيلة بوخالفة ، مرجع سابق ، ص، 05.

الشكل 2.1 : مستخدمو القوائم المالية



المصدر : لبنى محمادي ، مرجع سابق ، ص، 04.

رابعا : مسؤولية إعداد وعرض القوائم المالية

أشار هذا الإطار إلى أن مسؤولية إعداد وعرض القوائم المالية ، هي أولا و قبل كل شيء من مسؤولية إدارة المؤسسة ، وعليها بيان أنها مارست الدقة و الاكتمال في إعدادها سواء مركزها المالي و نتائج الأعمال ، كما أنها تتحمل المسؤولية الكاملة عن حدوث أخطاء جوهرية أو غير جوهرية بها.

خامسا : أهداف القوائم المالية

تتمثل هذه الأهداف في إمداد مجموعة من المستعملين بالمعلومات الضرورية لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية ، و تتركز هذه المعلومات حول :

- الوضعية المالية للمؤسسة.

- أداء المؤسسة.

- التغيير في الوضعية المالية للمؤسسة من خلال ما تقدمه جداول تدفقات الخزينة.¹

المطلب الثالث : إجراءات مراجعة القوائم المالية

هي الأساليب و الوسائل التي يتبعها المراجع للحصول على أدلة الإثبات و تتوقف على طبيعة العملية محل المراجعة ، كما يمكن للمراجع الجمع بين أكثر من إجراء للحصول على دليل الإثبات .

تطور مفهوم المراجعة عبر الأزمنة كما تطورت أهدافها نتيجة للتطورات التي عرفتھا المؤسسة من جهة و لتعدد الاطراف التي تقوم باستعمال المعلومات المالية من جهة أخرى و في ما يلي سنذكر الأهداف المطلوبة المرجوة من المراجعة :

- الوجود والتحقق :

يسعى مراجع الحسابات في مؤسسة من التأكد من أن جميع الأصول و الخصوم الواردة في القوائم المالية موجودة بالفعل حيث أن هذه المعلومات الناتجة من نظام المعلومات المحاسبي تقرر مثلاً بالنسبة للمخزون السلعي بمبلغ ما في مدة ما و بكمية معينة ، فيتحقق المراجع من ذلك من خلال الجرد المادي للمخزونات .

- الملكية و المديونية :

- يكمل هذا العنصر العنصر الذي قبله من خلال التأكد بأن كل عناصر أصول المؤسسة هي ملك لها بينما الخصوم هي إلتزامات عليها.

- الشمولية أو الكمال :

تعد الشمولية من بين أهم الخصائص الواجب توفرها في المعلومة فمن الضروري لنظام المعلومات المحاسبي إعطاء معلومات شاملة عن كل الأحداث التي تمت من خلال إحتوائها على المعطيات و المركبات التي تمت بصلة للحدث ، فلتحقيق الشمولية لابد من التأكد من صحة و دقة المعلومات المسجلة في الدفاتر المحاسبية كذلك تجهيز هذه المعلومات بشكل يسمح بتوفير معلومات شاملة عن الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة .

-استقلالية الفترة المالية :

هي التحقق من أن جميع الإجراءات و التكاليف قد تم تسجيلها بشكل ملائم بين الفترات المحاسبية ، لذا يتعين على المراجع التحقق من أن كل العمليات التي حدثت قبل نهاية الفترة المحاسبية قد سجلت كجزء من نشاط الفترة.

- التقييم أو التخصيص :

¹ - حكيمة مناعي، تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر ، مذكرة لنيل الماجستير ، جامعة باتنة ، 2009، ص، 144.

يهدف إلى ضرورة تقييم الأحداث المحاسبية وفق الطرق المحاسبية المعمول بها ، و الإلتزام الصارم بهذا العنصر من شأنه تقليل فرص ارتكاب الأخطاء و الغش ، الإلتزام بالمبادئ المحاسبية و ثبات الطرق المحاسبية من دورة لأخرى¹

و من أهم الأساليب و الإجراءات التي يتبعها المراجع هي :

(1)- المراجعة الحسابية :

هي فحص المستندات و الدفاتر و السجلات و الكشف التحليلية، القوائم المالية بهدف التأكد من صحتها من الناحية الحسابية و تشمل:²

- فحص المستندات المؤيدة للعمليات للتأكد من صحة العمليات الحسابية بها.
- مراجعة حسابية لدفاتر اليومية تشمل مراجعة أفقيا و رأسيا و مراجعة نقل المجاميع من صفحة لأخرى و التأكد من صحة نقل مجاميع اليومية المساعدة إلى دفتر اليومية العامة.
- مراجعة نقل الأرصدة الافتتاحية في أوائل الفترات المالية.
- مراجعة الترحيل من دفاتر اليومية المساعدة إلى دفاتر الأستاذ المساعد (التأكد من صحة المبلغ المرحل و من صحة الحساب المرحل إليه و من أن المبلغ رحل إلى الجانب الصحيح).
- مراجعة جمع و ترصيد الحسابات بدفاتر الأستاذ المساعد و بدفاتر الأستاذ العام.
- مطابقة أرصدة الحسابات الإجمالية المستخرجة من دفتر الأستاذ العام مع مجموع أرصدة الحسابات الفردية المستخرجة من دفاتر الأستاذ المساعد.
- مراجعة موازين المراجعة الفردية و ميزان المراجعة العام (التأكد من صحة وضع المبالغ في الجانب المختص ، صحة نقل الأرصدة و التأكد من التوازن الحسابي).
- مراجعة العمليات الحسابية في الكشف التحليلية التي تعدها المنشأة في نهاية العام.
- العمليات الحسابية التي يقوم بمراجعتها المراجع ، تعتبر دليل مهم في عملية المراجعة لكثرة الأخطاء من هذه الناحية ، وتعدد المراحل التي تمر بها البيانات عند تسجيلها.

(2)- المراجعة المستندية :

¹ - نوري خديجة ، بن زرقاط ربيعة ، مرجع سابق ، ص، 30، 31.

² - محمد الفيومي و آخرون، مرجع سابق، ص، 170، 171.

- وهي تهتم بالبحث عن جوهر المستند وليس إستيفائه للنواحي الشكلية و الموضوعية ، وكذلك التأكد من أن المستند يؤيد عملية صحيحة تمت فعلا في إطار إجراءات سليمة تؤكد جديتها ، فهي تهدف ¹ إلى :
- التأكد من صحة المستند نفسه و قانونيته.
 - التأكد من عدم تعارض العملية التي يؤديها المستند الصحيح مع أحكام قانون الشركات أو القانون النظامي للمؤسسة .
 - التأكد من وجود مستند صحيح لكل عملية.
 - التحقق من صحة تسجيل المستند في الدفاتر.
 - الاطلاع على ملف الاعتماد للوقوف على شروط التعاقد والتحقق من أنها تكفل حقوق الشركة وانه تم فتح الاعتماد طبقا لهذه الشروط².

(3)- الجرد الفعلي أو المعاينة

- تتفق أغلبية التشريعات و المنظمات المهنية على أنه ليس من اختصاص المراجع القيام بالجرد الفعلي للأصول و إنما تقتصر مهمته على ³ :
- التحقق من دقة الإجراءات الموضوعية للجرد ، ومدى إلتزام القائمين بالجرد بهذه الإجراءات.
 - القيام ببعض الإختبارات إذا صادف ما يثير شكوكه في أي مرحلة من مراحل الجرد حتى يزيل الشك أو يؤيده.
 - مراجعة عملية تقييم الأصول و التأكد من عدم حدوث أي تغيير في أسس التقييم من سنة لأخرى.
- فالجرد الفعلي أو المادي يعتبر من أهم القرائن و الأدلة التي يجب أن تتوفر للمراجع أثناء قيامه بفحص المركز المالي للمؤسسة ، و ذلك دون الخلط بين الوجود الفعلي و ملكية المؤسسة لأصل.

(4)- المراجعة الإنتقادية :

يقصد بها الفحص السريع للدفاتر و السجلات و الحسابات و القوائم و الكشف لملاحظة أي أمور شاذة أو غير عادية ، و لا يعطي هذا الأسلوب دليل إثبات معين و إنما يعطي قرينة على احتمال وجود أخطاء و من ذلك يوجه اهتمام المراجع لأن يتحرى عن أمور معينة و يتتبعها بالحصول على مزيد من الأدلة ، وتعتمد هذه المراجعة على خبرة ومهارة المراجع.

(5)- المصادقات ⁴:

¹ - بلعيد وردة ، مرجع سابق،ص،51.

² - https://www.bayt.com/25-05-2017-15: 28 PM

³ - نفس المرجع السابق،ص،50.

⁴ - أحمد عبد المولى الصباغ و آخرون ، مرجع سابق ،ص،201،203.

هي من أفضل الأساليب التي تؤدي إلى الحصول على أدلة إثبات تتميز بدرجة عالية من الصلاحية وإمكانية الوثوق بها ، وتهدف إلى الحصول على موافقة أو إقرار مكتوب من طرف شخص من خارج المنشأة بصحة أ عدم صحة بيان أورصيد معين، كما أنها تعد بواسطة أطراف من خارج المنشأة و تسلم للمراجع دون تعرضها لمخاطر احتمال التلاعب فيها أوتحريفها من قبل إدارة المنشأة.

و يستخدم هذا الأسلوب للتحقق من وجود النقدية بالبنوك و صحة أرصدة حسابات المدينين و الدائنين و البضاعة المملوكة للمنشأة المودعة من طرف الغير كبضاعة الأمانة و البضاعة الموجودة بمخازن الاستيداع و صحة أرصدة أوراق القبض ،أوراق الدفع ، الاستثمارات المودعة بالبنك.

يتطلب هذا الأسلوب اتخاذ إجراءات رقابية منها :

- قيام أحد المراجع أو أحد مساعديه بالإشراف على عملية إعداد طلبات المصادقات بواسطة موظفي المنشأة و مراجعة البيانات الواردة بها و مطابقتها مع دفتر الأستاذ المساعد .
- قيام المراجع أو أحد مساعديه بوضع طلبات المصادقات في إنطرفة وإرسالها بواسطة البريد.
- ضرورة إخطار الأطراف الخارجية المرسل لها طلبات المصادقات بإرسال الرد كتابة إلى مراجع المنشأة مباشرة تفديا لوقوع أي تلاعب من موظفي هذه المنشأة.
- وجوب إرفاق طلب المصادقة ظرف آخر مطبوع عليه اسم عنوان المراجع للرد عليه من قبل الأطراف الخارجية مباشرة.
- و توجد ثلاثة أنواع من المصادقات تتمثل في :

أ- المصادقات الإيجابية : تتم بإرسال خطاب من المنشأة إلى الطرف الخارجي الذي تجرى معه المصادقة يذكر فيه رصيد حسابه و يطلب منه إقرارا كتابيا بالمصادقة على صحة هذا الرصيد ، في حالة عدم صحته يذكر الأسباب و يرسل رده مباشرة إلى مكتب المراجع الخارجي للمنشأة ، ونظرا لطبيعة هذه المصادقات يجب على المراجع أن يتابع كافة المصادقات الإيجابية التي لم يرد له رد عنها.

ب- المصادقات السلبية : و تتم بإرسال خطاب من المنشأة للطرف الخارجي تخطره فيه برصيد حسابه و تطلب منه إرسال الرد كتبة إلى مكتب المراجع في حالة عدم صحة الرصيد الوارد بالخطاب مع ذكر الأسباب التي تدعوه إلى عدم الموافقة على صحة الرصيد ، ونظرا لطبيعة المصادقة السلبية فإن المراجع لا يستطيع أن يجزم في حالة عدم الرد عليها إذا كان ذلك ينتج من صحة الرصيد أو من إهمال الطرف الخارجي و عدم اهتمامه بالرد على المصادقة المرسله إليه.

ج- المصادقات العمياء : و تتم بإرسال خطاب من المنشأة للطرف الخارجي يذكر فيه اسم و عنوان المنشأة فقط ولا يذكر فيه رصيد الحساب المطلوب المصادقة عليه و يطلب منه رد كتابي يوضح فيه رصيد حسابه لدى المنشأة و نوعيته سواء

أكان مدينا أو دائئا، وبعد هذا النوع من أفضل أنواع المصادقات لأنه لا يذكر رصيد الطرف الخارجي ، وبالرغم من مزايا هذا النوع من المصادقات إلا أنه يتطلب تكلفة عالية و جهدا من المراجع في متابعة كافة المصادقات التي لم يرد له رد عنها.

(6) - الإستفسارات (الإستقصاء):

يقوم المراجع بتوجيه أسئلة إلى موظفي المؤسسة لإيضاح بعض النقاط التي رأى أنها تحتاج إلى تفسير و توضيح أثناء قيامه بفحص الدفاتر و ماتحتويه من بيانات بحيث يتمكن من جمع الأدلة التي تساعد في إبداء رأيه ، وتكون هذه الاستفسارات إما شفوية أو مكتوبة ، وعلى المراجع أن لا يقبل الإجابات المقدمة له بصفة نهائية بل يجب عليه التأكد من صحتها بكافة الإجراءات.¹

(7) - المراجعة التحليلية :

و هي استخدام اللاقة بين أرقام القوائم المالية للوصول إلى استنتاجات معينة ، ولا تعطي المراجعة التحليلية دليل إثبات معين و لكنها توفر قرينة للمراجع عن صحة بعض الأمور أو حاجة بعض العناصر لأدلة إثبات أقوى، و تكون المراجعة التحليلية بأحد الشكليين:

الأول: مقارنة نفس البند لنفس الشركة لعدة فترات لملاحظة أي تغيرات غير عادية و البحث في أسبابها.

الثاني : الربط بين معلومات القوائم المالية و بعضها عن طريق النسب أي تنسب عناصر إلى عناصر أخرى حتى يتمكن الكشف عن الاتجاهات غير العادية.

ومن أمثلتها: مقارنة الأرقام الفعلية بالقوائم المالية مع الأرقام المقابلة المتوقعة أو التاريخية و البحث عن أسباب الاختلافات إن وجدت.

- من خلال الإجراءات المذكورة أعلاه و غيرها يقوم المراجع بجمع الأدلة الضرورية و المناسبة لأجل اتخاذ القرار فيما إذا كانت البيانات المالية تعطي صورة واضحة للمركز المالي و النشاط للمؤسسة تحت المراجعة، كما و أن الغرض الرئيسي والمرجوا من المراجعة يمثل الأساس لإعطاء التقرير من قبل المراجع حول البيانات المالية ، كما أنه لا يمكنه إعطاء الرأي حول عدالة البانات المالية بدون القيام بالمراجعة أولا ، و أن الأدلة التي يقوم بجمعها من خلال عملية المراجعة هي لأجل التأكد من أن الفقرات الموجودة في البيانات المالية (الميزانية العامة، الأرباح و الخسائر ، و التدفقات النقدية) هي :

- موجودة فعلا و الإلتزامات حدثت.

- مملوكة للمؤسسة تحت المراجعة و خالية من أية التزامات.

- ظاهرة بالقيم وحسب المبادئ المحاسبية المتعارف عليها .

¹ - بلعيد وردة ، مرجع سابق، ص، 52.

- مقيدة بالدفاتر بصورة كاملة .
 - تم الإفصاح عنها وحسب المبادئ المحاسبية المتعارف عليها .
- كذلك تختلف إجراءات المراجعة من مؤسسة لأخرى ، فإجراءات مراجعة مؤسسة صغيرة تختلف عن إجراءات مراجعة مؤسسة كبيرة ، كما أن إجراءات مراجعة البنك تختلف عن إجراءات مراجعة شركة صناعية ، بحيث أن الإجراءات التي يختارها مراجع الحسابات لأي منشأة تتطلب الحكم الشخصي و التجربة المهنية و الإلتزام بالمبادئ الأساسية الموضوعة من قبل الجمعيات المهنية.

المبحث الثاني : الإطار القانوني لمهنة المراجعة في الجزائر

يتضمن هذا المبحث تعريف لمراجع الحسابات و تعيينه ، التعرف على أهم المهام التي يقوم بها الخبير المحاسبي في الجزائر ، وكذا المهام المنوطة بمحافظ الحسابات في الجزائر .

المطلب الأول : تعريف و تعيين مراجع الحسابات

تخضع مهنة محافظ الحسابات في الجزائر إلى عدة ضوابط و شروط و ذلك حسب نصوص مواد القانون رقم 01/10 المؤرخ في 29 جوان 2010 و المتعلق بمهن الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد و التي تطرقت إلى شخص المراجع من تعريفه و تعيينه .

أولاً: تعريف مراجع الحسابات

يعرف مراجع الحسابات كما يلي " الشخص الذي يحقق في الدفاتر و الأوراق المالية للشركة و صحتها ، كما يدقق في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة و في الوثائق المرسلة إلى الأطراف الخارجية حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها ، و يصادق على انتظام الجرد و الموازنة و صحتها " ¹.

ثانياً : تعيين مراجع الحسابات

أوضح المشرع الجزائري شروط و كفاءات تعيين مراجع الحسابات سواء كان شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا لدى الشركات و الهيئات المنصوص عليها قانونا، بحيث يتعين على الجمعية العامة للمساهمين أو الجهاز المؤهل المكلف بالمداولات تعيين مراجع الحسابات أو أكثر من المحترفين المسجلين في جدول المصنف الوطني للخبراء المحاسبين أو الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات و ذلك بعد موافقتهم ، كما تدوم مدة الوكالة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ، وبالنسبة للشركات و الهيئات المعنية بتعيين مراجع الحسابات في الجزائر هي شركات المساهمة SPA و الجمعيات والتعاضديات

¹ - الجريدة الرسمية ، مرجع سابق ، ص، 07.

الإجتماعية و النقابات ، كما كانت الشركات ذات المسؤولية المحدودة SARL و المؤسسات ذات المسؤولية المحدودة ذات الشخص الوحيد EURL معنية كذلك بتعيين مراجع حسابات للتصديق على حساباتها السنوية ، ولكن بصدر قانون المالية لسنة 2010، فإن الشركات ذات المسؤولية المحدودة و المؤسسات ذات المسؤولية المحدودة ذات الشخص الوحيد والتي لا يتجاوز رقم أعمالها 10.000.000 دج ، فإنها تصبح غير ملزمة بالتصديق على حساباتها من طرف محافظ حسابات.¹

و بالنسبة للبنوك و المؤسسات المالية فإن القانون المتعلق بالنقد و القرض يجبرها بتعيين إثنين على الأقل من مراجعي الحسابات ، أما عن تعيين مراجع حسابات لدى المؤسسات العمومية ذات الطابع التجاري و الصناعي ، مراكز البحث والتنمية و هيآت الضمان الإجتماعي فيتم من بين المهنيين المسجلين في جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين أو جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات.

ثالثا : إنهاء مهام مراجع الحسابات

"إن مهمة المراجع الخارجي من أصعب المهام ، فبعد أن تعرف على المؤسسة المعنية بالمراقبة لا بد له من التعرف على مجموعة الضمانات التي تساهم في التحكم فيها أي نظام مراقبتها الداخلية ، عليه أن يتأكد حسب ما نصت عليه القوانين والتنظيمات أن تلك الأخيرة تمسك الدفاتر الإجبارية مثل دفاتر اليومية ، دفتر الجرد ، دفتر الأجور ، سجل مداورات الجمعية العامة و سجل مداورات مجلس الإدارة"² يمكن حصر أسباب توقف أداء مهام مراجع الحسابات المحدودة في القانون 01/10 في صنفين من الأسباب :

1- الأسباب العادية:

هي إنهاء عهدة مراجع الحسابات و يحدد ذلك إجتماع الجمعية العامة عند نهاية السنة الثالثة لعهدة مراجع الحسابات.

2- الأسباب الإستثنائية :

و هي التي تؤدي إلى إنهاء مهام مراجع الحسابات قبل إنتهاء عهده و تتمثل في :

- استقالة مراجع الحسابات فبحسب المادة 38 من القانون 01/10 يمكن لمراجع الحسابات أن يستقيل دون التخلص من التزاماته القانونية ، و يجب عليه أن يلتزم بإشعار مسبق مدته ثلاثة أشهر و يقدم تقريرا عن المراقبات و إثباتات الحاصلة.

¹ - متيجي رحيم ، مرجع سابق ، ص، 62.

² - محمد بوتين ، المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2003، ص، 35.

- يمكن أن تنتهي مهمة مراجع الحسابات بوفاة أو بشطب أو إيقاف أو أية حالة من الحالات الأخرى بما فيها حالات حل الشركة أو شهر إفلاسها.¹

رابعاً : أتعاب مراجع الحسابات²

تحدد أتعاب مراجع الحسابات في الجزائر من خلال النقاط التالية :

(1)- تحدد الجمعية العامة أو الهيئة المؤهلة المكلفة بالمداولات أتعاب مراجع الحسابات في بداية مهمته.

كما طرقت هذه المادة إلى بعض الاستثناءات منها :

(2)- لا يمكن مراجع الحسابات أن يتلقى أي أجر أو امتياز مهما يكن شكله ، باستثناء الأتعاب و التعويضات المنفقة في إطار المهنة.

(3)- لا يمكن له احتساب الأتعاب في أي حال من الأحوال ، على أساس النتائج المالية المحققة من الشركة أو الهيئة المعنية.

خامساً : حقوق وواجبات و مسؤوليات مراجع الحسابات في الجزائر

(1)- حقوق المراجع:

من خلال قانون 01/10 يتمتع مراجع الحسابات بعدة حقوق منها :

- يحق لمراجع الحسابات أن يطلب التعاون من موكله قصد القيام بمهمته حيث يحق له الإطلاع في أي وقت على السجلات المحاسبية و الموازنات و المراسلات و المحاضر ، أي كل الوثائق و الكتابات التابعة للشركة .

- كما يحق له أن يطلب من القائمين بالإدارة و الأعوان التابعين للشركة كل التوضيحات و المعلومات و أن يقوم بكل التفتيشات التي يراها لازمة.

- أن يطلب من الأجهزة المؤهلة في مقر الشركة الحصول على معلومات تتعلق بمؤسسات مرتبطة بها أو لها علاقة مساهمة معها .

- " يحق لمراجع الحسابات إذا وجد أنه لم يستطيع الحصول على كافة البيانات و الإيضاحات التي يراها ضرورية لمزاولة عمله ، أو في حالة ارتكاب العديد من الأخطاء أو عدم انتظام الدفاتر المسوكة من قبل الشركة الإمتناع عن إبداء رأيه في

القوائم المالية إذا لم يستطع تكوين رأي بشأنها لأي سبب من الأسباب السابقة".³

(2)- واجبات المراجع :

¹ - زينب عون ، الجانب العملي لمراجعة الحسابات في ظل قانون المراجعة في الجزائر 01/10 ، جامعة الوادي ، 2015، ص، 40.

² - الجريدة الرسمية ، مرجع سابق ، المادة 37 ، ص، 08.

³ - أحمد علي أحمد فقير ، محاضرات في المراجعة ، جامعة وادي النيل ، السودان ، 2012، ص، 53، 54.

تتمثل واجبات المراجع وفقا لما أوضحه المشرع الجزائري و ما أقره قانون 01/10 في :

- يجب على مراجع الحسابات أثناء ممارسته لمهامه استقبال المتربصين و تنظيم التربص مهني لمراجعي الحسابات حسب الكيفيات المحددة من قبل المجلس الوطني للمحاسبة ، مع الغرفة الوطنية .
- على مراجع الحسابات منح أجره للمتربصين الذين يتكفل بهم .¹

(3)- مسؤوليات مراجع الحسابات في الجزائر :²

يقوم مراجع الحسابات بوظيفة محاسبية و قانونية ، تهدف إلى معاونة الجمعية العامة للمساهمين في الرقابة و الإشراف على أعمال الإدارة في المؤسسة ، وفي نهاية عملية المراجعة يقوم بإعداد تقريره النهائي بنتائج أعمال المراجعة و بما أن هذا الأخير يتعلق بمصالح الآخرين ، فقد حمل المشرع مراجع الحسابات المسؤولية عن صحة المعلومات التي يتضمنها التقرير وهذه المسؤوليات تتمثل في :

✓ مسؤولية فنية .

✓ مسؤولية أخلاقية .

✓ مسؤولية مدنية .

✓ مسؤولية جنائية .

و فيما يلي توضيح لهذه المسؤوليات:

(1)-المسؤولية الفنية :

تتلخص فيما يلي:

- مسؤوليته في التحقق من أن المؤسسة قد طبقت و بشكل سليم القواعد و المبادئ المحاسبية الأساسية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً.

- مسؤوليته في التحقق من أن نصوص القوانين و اللوائح و الأنظمة و العقود وغيرها من الوثائق التي تنظم أعمال وأنشطة المؤسسة قد روعيت و تم تطبيقها بشكل سليم.

(2)- المسؤولية الأخلاقية (التأديبية):

وهي التي تتعلق بالأعمال المخلة بأخلاقيات و كرامة المهنة، فعلى المراجع أن لا يتصرف بشكل يسيء إلى سمعته المهنية، و منأمثلة الأعمال المخلة بأخلاقيات و كرامة المهنة:

¹ - الجريدة الرسمية ، مرجع سابق ، المادة 78، ص، 12.

² - عبد السلام عبد الله سعيد أبو سرعة ، التكامل بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر، 2010، ص، 60-63.

- إخفاء المراجع حقائق مادية معينة عرفها عند المراجعة.
 - تقديم بيانات مضللة وغير حقيقية .
 - إخفاء التلاعبات و التحريفات في المستندات.
 - إبداء رأيا معيناً غير الحقيقة لمناقشة أحد المسؤولين.
- و إذا ارتكب المراجع أي من الأعمال المخلة بأخلاقيات المهنة فإن المنظمة المهنية تقوم بتوقيع عقوبات تأديبية عليه قد تصل إلى حرمانه من مزاولة المهنة مدى الحياة.

(3)- المسؤولية المدنية :

- تتمثل في مسؤوليته تجاه العميل و تجاه الطرف الثالث من مستخدمي القوائم المالية .
- (أ)- المسؤولية تجاه العميل:

- من الأعمال التي تعتبر مسؤولية على المراجع تجاه عميله مايلي :
- الفشل في إكمال عملية المراجعة.
 - الفشل في اكتشاف اختلاسات أو تلاعبات .
 - الإفشاء لأسرار العميل .

(ب)- مسؤولية المراجع تجاه الطرف الثالث:

- بعض الأمثلة التي تتمثل فيها مسؤولية المراجع تجاه طرف ثالث :
- إهمال المراجع في قيامه بعمله و عدم بذل العناية المهنية المعقولة.
 - وقوع المراجع في بعض الأخطاء أثناء مراجعته.
 - كذلك مسؤولية المراجع عن مدى صحة و صدق المعلومات المالية خلال الفترة اللاحقة التي هي ما بين تاريخ إعداد القوائم المالية و تاريخ صدورها و نشرها.

(4)- المسؤولية الجنائية:

- هي مسؤولية شخصية يتعرض فيها من يقترف أي من المخالفات التي تنشأها إلى الغرامة المادية أو السجن أو كلاهما ، و من الأعمال التي تترتب عنها المسؤولية الجنائية :
- الكذب في كتابة تقريره أو في شهادته أمام الجمعية العامة للمساهمين عند مناقشة جوانب هامة وخطيرة بالنسبة لنشاط المؤسسة و المساهمين.

- تأمر المراجع مع مجلس الإدارة في إتخاذ قرارات تلحق الضرر بمصلحة المؤسسة و المساهمين و تكون ظاهريا في مصلحة المؤسسة.
- إغفال المراجع و تغاضيه عن بعض الإنحرافات التي ارتكبتها المسؤولين في المؤسسة ، وعدم تضمين تقريره ذلك خوفا على مصالحه الشخصية.
- إرتكاب الأخطاء و المخالفات الجسيمة بما يضر بمصالح المؤسسة .

المطلب الثاني : مهام الخبير المحاسب في الجزائر

يعتبر الخبير المحاسب وفق قانون 01/10 المؤهل الوحيد للقيام بالمراجعة المالية و المحاسبية للشركات و الهيئات و تقديم الإستشارات لها في الميدان الماليو الإقتصادي والإجتماعي ، و هي مهمة مؤقتة و ظرفية تعرف باسم المراجعة الخارجية التعاقدية.

تعرف المادة رقم 18 من القانون 01/10 الخبير المحاسب على أنه " كل شخص يمارس بصفة عادية و باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة تنظيم و فحص و تقويم و تحليل المحاسبة و مختلف أنواع الحسابات للمؤسسات و الهيئات في الحالات التي نص عليها القانون و التي تكلفه بهذه المهمة بصفة تعاقدية لخبرة الحسابات".¹

أما مهام الخبير المحاسب فهي القيام بمسك و مركزة و فتح وضبط و مراقبة و تجميع محاسبة المؤسسات و الهيئات التي لا يربط بها أي عقد عمل ، وبعد الخبير المحاسب مؤهلا للقيام بمهام محافظ الحسابات (المراجعة القانونية) لدى الشركات والهيئات المعنية بالمراجعة القانونية ، و حاليا في الجزائر معظم الخبراء المحاسبين يمارسون مهام محافظة الحسابات (مهام محافظ الحسابات سنتطرق لها في المطلب الموالي).

المطلب الثالث : محافظ الحسابات في الجزائر

أولا: مفهوم محافظ الحسابات

من بين المفاهيم التي تناولت مفهوم محافظ الحسابات هي :

- (1)- عرف القانون التجاري محافظ الحسابات على أنه الشخص الذي يدقق في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين ، حسب الحالة ، وفي الوثائق المرسلة إلى المساهمين حول الوضعية المالية للمؤسسة و حساباتها ، ويصادق على انتظام الجرد و حسابات المؤسسة و الموازنة ، وصحة لذلك و يتحقق مندوبو الحسابات إذا ما تم احترام مبدأ المساواة بين المساهمين.²

¹ - الجريدة الرسمية ، مرجع سابق ، المادة 18، ص، 06.

² -نسرين حشيشي ، دور محافظ الحسابات في نظام الرقابة الداخلية ، مذكرة لنيل الماجستير ، جامعة بسكرة ، 2012، ص، 10.

(2)- حسب المادة 22 من القانون رقم 01/10 و المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد على أن محافظ الحسابات "كل شخص يمارس بصفة عادية بإسمه الخاص و تحت مسؤوليته ، مهمة المصادقة على صحة حسابات المؤسسات و الهيئات و انتظامها و مطابقتها لأحكام التشريع المعمول به".¹

من خلال هذه التعاريف نستنتج بأن محافظ الحسابات هو الشخص المؤهل علميا و عمليا لمراجعة حسابات المؤسسة ، ويتمتع باستقلالية تامة و يقوم عادة بمراجعة نظام الرقابة الداخلية و السجلات المحاسبية قبل إبداء رأيه في عدالة المركز المالي.

ثانيا: شروط مهنة محافظ الحسابات

لممارسة مهنة محافظ الحسابات يجب توفر الشروط التالية:²

- أن يكون جزائري الجنسية .
- أن يحوز شهادة لممارسة مهنة محافظ الحسابات، أن يحوز الشهادة الجزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة معترفا بمعادلتها.
- أن يتمتع بجميع الحقوق المدنية و السياسية.
- أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة.
- أن يكون معتمدا من الوزير المكلف بالمالية ، وأن يكون مسجلا في المصف الوطني للخبراء المحاسبين أو في الغرفة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.
- أن يؤدي المين المنصوص عليها في المادة 06 من القانون رقم 01/10.

ثالثا: مهام محافظ الحسابات³

تحدد مهام محافظ الحسابات من خلال القانون رقم 01/10 كما يلي:

- يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة و صحيحة أو مطابقة لنتائج عمليات السنة المنصرمة و كذا الأمر بالنسبة للوضعية المالية و ممتلكات الشركات و الهيئات .
- يفحص صحة الحسابات السنوية و مطابقتها للمعلومات المبنية في تقرير التسيير الذي يقدمه المسكرون للمساهمين أو الشركاء حاملي الحصص.
- يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات نظام الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة .
- يعلم المسكرين و الجمعية العامة أو الهيئة المداولة المؤهلة بكل نقص قد يكتشفه أو اطلع عليه .

¹ - الجريدة الرسمية ، مرجع سابق ، المادة 22، ص، 07.

² - نفس المرجع السابق ، المادة 08، ص، 05.

³ - محاري علي ، مرجع سابق، ص، 67، 68.

- المصادقة على الحسابات المدججة أو الحسابات المدعمة ، من حيث صحتها و انتظامها و ذلك على أساس الوثائق المحاسبية و تقرير محافظي الحسابات لدى الفروع أو الكيانات التابعة لنفس مركز القرار.
- إعداد تقرير المصادقة بتحفظ أو بدون تحفظ على انتظام و صحة الوثائق السنوية .
- إعداد تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة.
- إعداد تقرير خاص حول الرقابة الداخلية .

رابعاً :تعيين محافظ الحسابات¹

يتم تعيين محافظ الحسابات كالآتي :

- (1)- التعيين في النظام الأساسي (عن طريق الجمعية العامة): يتم تعيين محافظ الحسابات عند تأسيس الشركة بحيث يعين القائمين بالإدارة الأولين أو أعضاء مجلس المراقبة ، واحد أو أكثر من مندوبي الحسابات.
 - (2)- التعيين عن طريق المساهمين : يعين محافظ الحسابات عن طريق الجمعية العامة للمساهمين و ذلك لمدة ثلاث سنوات ، يختاروا من بين المهنيين المسجلين على جدول المصنف الوطني .
 - (3)- التعيين عن طريق المحكمة : إذا لم يتم تعيين الجمعية العامة لمندوبي الحسابات ، أو في حالة وجود مانع أو رفض واحد أو أكثر منهم ، يتم اللجوء إلى تعيينهم أو استبدالهم بموجب أمر من المحكمة التابعة لمقر المؤسسة بناء على طلب من مجلس الإدارة أو مجلس المديرين.
- "تعتبر الجمعية العادية هي صاحبة الشأن في تعيين محافظ الحسابات ، وفي حالة عدم تعيينه أو كانت هناك عملية تنحية له لسبب من الأسباب القانونية يتم تعيين محافظ الحسابات عن طريق القضاء و هذا بموجب أمر من رئيس المحكمة التابعة لمقر الشركة بناء على طلب مجلس الإدارة أو مجلس المديرين".²

خامساً : صفات محافظ الحسابات

من بين الصفات التي يجب توفرها في محافظ الحسابات هي :³

- الأمانة و النزاهة.
- المحافظة على أسرار المهنة.
- الصبر واللباقة و القدرة على التصرف.
- الثقافة و المعرفة.

¹ - عبد الرحيم بوزنادة ، متغيرات البيئة الداخلية للمراجعة الخارجية و تأثيرها على جودة الأداء المهني لمحافظي الحسابات، جامعة بسكرة، 2016، ص، 27.

² - طيطوس فتحي ، محافظ الحسابات في الجزائر ، مجلة دفاتر السياسة و القانون، العدد 09 جوان 2013، ص، 41.

³ - عبد الرحيم بوزنادة ، مرجع سابق ، ص، 28.

سادسا : تقرير و أتعاب محافظ الحسابات

1- تقرير محافظ الحسابات

يعبر المحافظ عن رأيه المهني في تقرير المراجعة ، ويعتبر هذا التقرير بمثابة الدليل على قيام المحافظ بالعمل ، وهو ختام لعملية المراجعة و يعد بمثابة المنتج النهائي لها الذي تستخدمه مختلف الجهات المستفيدة من المعلومات محل المراجعة ، كما تلزم التشريعات الحالية و المعمول بها في أغلب الحالات تقديم نتائج عمله في تقرير ناجح و مقبول و ذلك حسب المهمة الموكلة إليه سواء تقرير عام أو تقرير لها ، يتحدث فيه عن نتيجة فحصه لهذه القوائم المالية و مدى دقة المعلومات الواردة فيها ، و مدى تمثيلها لواقع الأمور في المنشأة عن فترة مالية معينة ، ولعل أهم ما يوفره هذا التقرير للمستخدمين هو إمكانية الوثوق و الإعتماد على التقارير المنشورة بشهادة طرف خارجي محايد هو محافظ الحسابات .

يحتوي تقرير المحافظ على عدة عناصر منها :¹

(أ) - عنوان التقرير (Titre) : فيجب أن يتضمن تقرير المراجع عنوانا يميزه بأنه تقرير مستقل.

(ب) - الجهة الموجه لها التقرير (Adressée) : أي أن يوضح التقرير الجهة التي سيتم مخاطبتها في التقرير ، وعادة ما يوجه إلى الشركة ، المساهمين (على أساس أنه قد تم تعيين المراجع بواسطتهم من خلال الجمعية العامة للشركة) ، مجلس الإدارة.

(ج) - فقرة تمهيدية (Intorrodutory Paragraphe) : تحدد هذه الفقرة القوائم المالية التي يغطيها تقرير المراجعة ، والتميز بوضوح بين مسؤولية الإدارة عن إعدادها و مسؤولية المراجع عن مراجعتها و إبداء رأيه فيها.

(د) - فقرة النطاق (Scope Paragraphe) : تصف عبارات عامة و مركزة لما قام به المراجع و دون ذكر أي تفصيلات كما تبين هذه الفقرة ما إذا كانت عملية المراجعة قد أنجزت وفقا لمبادئ المراجعة المقبولة قبولاً عاماً.

(هـ) - فقرة الرأي (Opinion Paragraphe) : في هذه الفقرة ينقل المراجع لمن يهمهم الأمر استنتاجه في القوائم المالية التي قام بفحصها.

(و) - الفقرة التوضيحية (Explamatory Paragraphe) : يقوم بإضافتها إلى التقرير حسب الظروف ، فإذا كانت هذه الفقرة لتوضيح السبب وراء تنبيه لرأي متحفظ أو معاكس فإن هذه الفقرة تضاف بعد فقرة النطاق ، أما في حالة الإمتناع عن إبداء الرأي فتضاف بعد الفقرة التمهيدية ، وفي حالة كانت الظروف لا تؤثر على إبداء رأي المراجع فتأتي هذه الفقرة بعد فقرة الرأي.

¹ - محاري علي ، مرجع سابق ، ص، 77، 78.

(ز)- توقيع المراجع (Signature) : يجب أن يوقع التقرير من اقبل المراجع ، حتى يمكن التأكيد على قبول المراجع لمسؤولياته.

(ي)- تاريخ التوقيع (Date) : من الواجب تأريخ التقرير بذلك التاريخ الذي أنهى فيه مراجع الحسابات إجراءات الفحص الميداني ، فهو يعتبر مهما لأنه يمثل حدود الزمن على مسؤولية المراجع من الأحداث التي تقع بعد انتهاء الميزانية العمومية.

و محافظ الحسابات ملزم بإصدار إحدى التصريحات التالية :¹

- الرأي بدون تحفظ (رأي نظيف):

يصدر محافظ الحسابات رأيه بدون تحفظ على القوائم المالية التي راجعها إذا توفرت لديه شروط من بينها :

- إعداد القوائم المالية وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و المقبولة قبولا عام .
- عدم وجود أخطاء تؤثر على الحسابات سواء في قائمة الدخل أو قائمة المركز المالي .
- صدق وعدالة القوائم المالية ودقة تعبيرها عن نتائج أعمال المشروع و مركزه المالي.
- حصوله على أدلة الإثبات الكافية و الملائمة التي تبرر رأيه عن صدق القوائم المالية لنتائج الأعمال و المركز المالي في نهاية السنة.

و فيما يلي نموذج لتقرير محافظ الحسابات وفقا لما تتطلبه معايير المراجعة الدولية :

¹ - وسيلة بوخالفة، مرجع سابق، ص، 12، 13.

الشكل 2.2 : التقرير النظيف النموذجي.

اسم التقرير	←	تقرير المراجع المستقل
المخاطبون	←	إلى مساهمي الشركة.....
فقرة المقدمة	←	قمنا بمراجعة قائمة المركز المالي للشركة.....المرفقة و المعدة في 12/31/ن، والقوائم المرتبطة بها، وهي قائمة الدخل ، وفائمة التدفقات النقدية المعدة عن ذات السنة. و تقع مسؤولية إعداد القوائم المالية المذكورة أعلاه على عاتق إدارة الشركة ، أما مسؤوليتنا فتتمثل في التعبير عن رأينا عن تلك القوائم تاسيسا على مراجعتنا.
فقرة المجال	←	قمنا بإجراء المراجعة طبقا لمعايير المراجعة الدولية (أو يشار إلى المعايير و الممارسات الوطنية المناسبة). وتتطلب هذه المعايير أن يتم تخطيط وتنفيذ المراجعة بما يؤدي إلى التوصل إلى تأكيد مناسب عن ما إذا كانت القوائم المالية لا يوجد بها تحريف يتسم بالأهمية النسبية ، وتشمل المراجعة بناء على أساس إختباري جمع الأدلة التي تعم القيم و الإفصاح بالقوائم المالية ، كما تشمل المراجعة أيضا تقييم المبادئ المحاسبية المستخدمة و التقديرات الجوهرية التي توصلت إليها و تقييم مدى سلامة العرض في القوائم المالية كوحدة ، ونعتقد أن المراجعة التي قمنا بها توفر لنا أساسا مناسباً لإبداء الرأي .
فقرة الرأي	←	في رأينا أن القوائم المالية توفر صورة صادقة و عادلة (أو تعرض بعدالة) وفق كافة جوانب الأهمية النسبية عن المركز المالي للشركة في 12/31/ن ونتائج العمليات و التدفقات النقدية عن نفس الفترة طبقا للمعايير الدولية للتقرير المالي.
اسم المراجع	←	
تاريخ التقرير	←	في .../.. /..... العنوان

المصدر : إبراهيم منانة ، دور محافظ الحسابات في تعزيز موثوقية القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي ، جامعة الوادي ، 2015، ص، 33.

- الرأي بتحفظ :

يدلي محافظ الحسابات برأي متحفظ في حالة صادف خلال عملية المراجعة أو في البيانات والمعلومات الواردة في القوائم المالية ما يقيد رأيه ، فيكون رأيه في هذه الحالة مقيدا بتحفظات تمثل اعتراضاته أو انتقاداته التي يرى من الضروري الإشارة إليها ، ويجب أن يشمل التقرير الذي ينطوي على تحفظ فقرة مستقلة توضح أسباب التحفظ.

- الرأي السلبي (المعاكس):

بعدما يتأكد المحافظ من أن القوائم المالية لا تمثل الواقع الصحيح للمؤسسة سواء من حيث المركز المالي أو نتيجة الأعمال طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ، يصدر رأيه و يبين أسبابه و أدلته ، ما يعتبر الرأي السلبي أمر نادر الحدوث بحيث أن المحافظ يقدم مجموعة من التوصيات للمؤسسات قبل تقريره و غالبا ما تلتزم هذه الأخيرة بهذه التوصيات.

- الإمتناع عن إبداء الرأي :

في هذه الحالة لا يستطيع محافظ الحسابات إعطاء رأي في عن القوائم المالية موضوع المراجعة ، و ذلك لعدة ظروف وأسباب غالبا ما ترجع إلى تضيق نطاق الفحص الذي يجريه ، أو بسبب وجود عناصر هامة لا يمكن التأكد من صحتها ولها تأثير جوهري على القوائم المالية التي سيبيدي المراجع رأيه فيها. و تكون فقرة الرأي في هذه الحالة كما يلي :

(لم يتم تعييننا مراجعين للشركة إلا بعد انتهاء السنة المالية لشركتكم ، ولذا لم نحضر عملية جرد المخزون السلعي في أول السنة ولا في آخرها ، ولم نتمكن من التحقق من كمية المخزون بأي وسيلة ، ولقد أظهر فحصنا جوانب ضعف خطيرة في سجلات الشركة ، وفي نظام الرقابة الداخلية لذلك لم نستطع التأكد من أن جميع مصروفات الشركة وإيراداتها قد تم تسجيلها ، أو أن ما تم تسجيله يعتبر صحيحا ، وبناء على ذلك لم نتمكن من تحديد ما إذا كانت هناك تعديلات ضرورية للأصول والخصوم المسجلة أو غير المسجلة وما ينتج من تأثير على الميزانيات العمومية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية.

وبسبب التأثيرات الهامة المحتملة على القوائم المالية للأمر المشار إليها في الفقرة السابقة فإن نطاق عملنا لم يكن كافيا لإبداء الرأي حول البيانات المالية ولهذا فإننا لا نبدي الرأي حول عدالة القوائم المالية).

و يلخص الجدول التالي أنواع التقارير المختلفة و استنتاج المراجع في كل نوع :

الجدول رقم 2.1 : أنواع تقارير المراجعة

نوع التقرير	الاستنتاج الأساسي للمراجع
التقرير النظيف	القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي للشركة و نتائج أعمالها و أنها أعدت وفقا للمعايير المحاسبية المتعارف عليها ، و التي سبق تطبيقها في العام السابق ، و تتفق مع نظام الشركات و النظام الأساسي للشركة.
التقرير المتحفظ	القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي للشركة و نتائج أعمالها ، و أنها أعدت وفقا للمعايير المحاسبية المتعارف عليها ، و التي سبق تطبيقها في العام السابق ما عدا بندا معينا أو عدة بنود و تتفق مع نظام الشركات و النظام الأساسي للشركة.
التقرير العكسي	القوائم المالية لا تعبر عن المركز المالي للشركة و نتائج أعمالها.
الإمتناع عن التقرير	لا يستطيع المراجع تكوين رأي عن القوائم المالية بسبب تضيق نطاق الفحص أو عدم الإستقلال.

المصدر : مُجَدَّ الفيومي و آخرون، مرجع سابق، ص، 73.

(2) - أتعاب محافظ الحسابات

تحدد أتعاب محافظ الحسابات عادة من الجهة التي قامت بالتعيين و ذلك بالإتفاق مع محافظ الحسابات ، و تقوم بذكر الأتعاب في العقد المبرم بين العميل و محافظ الحسابات ، و قد تناول قانون 01/10 أتعاب محافظ الحسابات كما يلي :

تحدد الجمعية العامة أو الهيئة المؤهلة المكلفة بالمداولات ، أتعاب محافظ الحسابات في بداية مهمته ، لا يمكن لمحافظ الحسابات أن يتلقى أي أجر أو إمتياز مهما يكن شكله ، باستثناء الأتعاب و التعويضات المنفقة في إطار مهمته ¹.

ومن العوامل التي يعتمد عليها في تحديد أتعاب محافظ الحسابات لقاء أدائه لمهامه:

- حجم الشركة وطبيعة نشاطها.
- نظام الرقابة الداخلية المطبقة ، حيث أن النظام الجيد يؤدي إلى تقليل الأخطاء الجوهرية ، وبالتالي تضيق مدى الإجراءات التي يقوم بها المحافظ ومن ثم الزمن وجهده مم يقلل من تكلفة المراجعة.

¹ - الجريدة الرسمية ، مرجع سابق ، ص، 08.

- درجة الآلة المستخدمة في النظام المالي و تعقد عمليات الشركة و بالتالي ضرورة وجود تخصصات مختلفة لإتمام عملية المراجعة مم يؤدي إلى زيادة التكلفة.
- درجة المخاطر من وجهة نظر المحافظ حيث أن زيادتها تؤدي لتوسيع نطاق الإجراءات و بالتالي زيادة الوقت المستغرق في عملية المراجعة وارتفاع التكلفة ، وهي تتناسب عكسيا مع كفاءة نظام الرقابة الداخلية.
- استخدام أسلوب العينات الإحصائية في عملية المراجعة و الذي يساعد في سرعة إنجاز العمل و من ثم تقليل تكلفة عملية المراجعة.

خلاصة الفصل

لقد تناول هذا الفصل جودة و ملاءمة المعلومات المالية و المحاسبية و التي يتم إيصالها إلى الأطراف المعنية في صورة تقارير و قوائم المالية ، و لكي تكون هذه القوائم المالية مفيدة لمستخدميها يجب أن تتضمن معلومات محاسبية ذات جودة و تتمتع بالمصداقية ، كما يجب أن تعد في ظل مجموعة من المعايير القانونية و الرقابية ، المهنية و الفنية. و تظهر أهمية مراجعتها باعتبارها الأداة الرئيسية لإظهار نتيجة النشاط و المركز المالي للمؤسسة ، كذلك لكونها تحظى باهتمام الأطراف المختلفة، و يعتبر رأي المراجع حول المعلومات المالية و المحاسبية محل المراجعة مقياسا لمدى الصحة و المصداقية والثقة في اعتماد هذه المعلومات في جميع المجالات.

كماتبين لنا من خلال هذا الفصل أن مهنة المراجعة في الجزائر تطورت و أعطت صورة جديدة لممارسي هذه المهنة من خلال صدور قانون 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب و مراجع الحسابات و المحاسب المعتمد ، حيث قام بتحديد الشروط التي يجب توفرها في شخص المراجع لممارسة هذه المهنة وكما بين المهام التي تدرج تحت هذه المهنة متطرقا لأتعايه و حقوقه ، واجباته ، مسؤولياته و المعايير التي يجب أن يتحلى بها المراجع.

الفصل الثالث

الدراسة الميدانية بمكتب محافظ

الحسابات

تمهيد :

بعد التطرق في الجانب النظري إلى كل من المراجعة المالية و التنظيم المهني لها ، وكذا مهنة المراجعة في الجزائر و لتدارك أي نقص قد يلحق بالبحث ارتأينا أن نقوم بدراسة ميدانية بمكتب محافظ الحسابات "عاشر الطاهر" الذي قام بإعطاء قوائم مالية تخص مؤسسة ما ، وسوف نتناول في هذا الفصل مبحثين هما:

المبحث الأول : تقديم المكتب محل الدراسة.

المبحث الثاني : دراسة القوائم المالية للمؤسسة.

المبحث الأول : تقديم المكتب محل الدراسة

سنقوم في هذا المبحث بالتطرق إلى المكتب محل الدراسة و المتمثل في مكتب محافظ الحسابات : عاشر الطاهر من خلال تعريفه ، تقديم الهيكل التنظيمي للمكتب و الخدمات التي يقوم بها و إجراءات التعرف على المؤسسة.

المطلب الأول : التعريف بالمكتب و الخدمات التي يقدمها

أولا : التعريف بالمكتب و هيكله التنظيمي

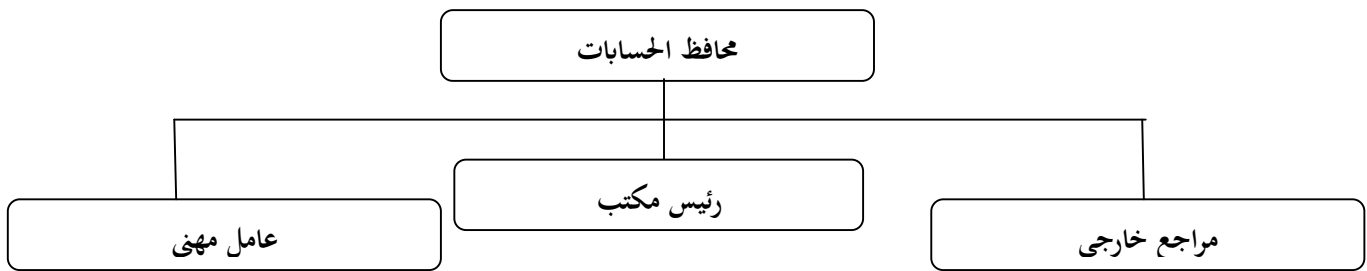
تأسس مكتب السيد "عاشر الطاهر" الذي يقع بولاية سعيدة ، حيث حصل على شهادة الليسانس في العلوم التجارية سنة 1983 إلى غاية 1986 ، و من ثم فتح مكتبه كمحافظ حسابات و محاسب معتمد سنة 1989 و تحصل على شهادة خبير محاسبي سنة 2008، و يقع المكتب في نهج الدكتور الدمرجي بولاية سعيدة .

و من أهم المؤسسات التي يقوم محافظ الحسابات بتدقيقها :

- مؤسسة الوكالة العقارية لولاية سعيدة .
- مؤسسة أرولي للحليب بولاية سعيدة.
- مؤسسة البناء و الأشغال العمومية للبناء و العمران لولاية سعيدة .
- تدقيق مؤسسة سونلغاز .

و الشكل الموالي يبين الهيكل التنظيمي لمحافظ الحسابات :

الشكل 3.1 : الهيكل التنظيمي لمكتب محافظ الحسابات



المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المكتب.

ثانيا : الخدمات التي يقدمها المكتب

- يقوم المكتب بعدة أعمال في المجال المالي و المحاسبي و منها :
- مسك المحاسبة و المتابعة الجبائية و المحاسبية للأشخاص الطبيعيين كالحامي و الصيدلي ، و الأشخاص المعنويين كالمؤسسات ، و التصريجات الجبائية الشهرية ، وإعداد الميزانيات الختامية و القوائم المالية و كل الأعمال الدورية لزبائنه.
- تقديم خدمات تتمثل في استشارات جبائية كما تتضمن عمليات الطعن لدى مختلف اللجان (دائرة ، ولاية).
- يقوم المكتب بالمصادقة على حسابات المؤسسات سواء كانت مؤسسة ذات مسؤولية محدودة أو مؤسسة مساهمة أو جمعيات ثقافية ، اجتماعية .
- يقوم بإعداد خبرات قضائية في مجال المحاسبة و هذا بناء على حكم قضائي صادر من المحكمة أو المجلس يتم من خلاله تعيين خبير في قضية ما.
- يقوم المكتب أيضا بعملية الرقابة القانونية المستقلة وذلك بالإدلاء على صحة الحسابات السنوية والتحقق من المعلومات المعطاة في تقرير مجلس الإدارة الخاص بالتسيير ، وذلك دون التدخل في تسيير المؤسسة ، بالإضافة إلى خدمات التصفية للمؤسسات التي أنهت نشاطها إداريا أو لأسباب أخرى كالإفلاس.

المطلب الثاني : إجراءات قبول التوكيل أو رفضه

قبل شروع محافظ الحسابات في التعرف على المؤسسة، هناك مرحلة تسبقها هي قبول المهمة و التحقيق في صحة تعيينه.

أولا : قبول التوكيل

- من الواجب أن تكون عملية محافظ الحسابات تركز على منهجية منذ قبول التوكيل حتى إعداد تقرير المصادقة للحسابات السنوية ، وعليه عدم إبداء قبوله بسهولة قبل أن يضع مسبقا بعض الاجتهادات حيز التنفيذ التي تسمح له بما يلي :
- تجنب السقوط تحت طائلة التنافي و الممنوعات الشرعية و القانونية.
- التأكد من إمكانية القيام بالمهمة من إمكانيات تقنية وبشرية لمكتبه.
- التأكد من أن التوكيل لا يحتوي على مخالفات.
- يطالب محافظ الحسابات القائمة الحالية للمتصرفين الإداريين أو أعضاء مجلس المديرين و مجلس الرقابة للمؤسسة المراقبة و المؤسسات المنسوبة و إذا اقتضى الأمر قائمة المساهمين بالأموال العينية.
- أما في حالة استشعار بتبديل محافظ الحسابات معزول عليه أن يتأكد أمام المؤسسة و الزميل المعزول أن قرار عزله لم يكن تعسفيا.

- و في حالة ما إذا خلف محافظ الحسابات الذي رفض تجديد توكيله ، عليه الإتصال بالزميل المغادر للإستعلام عن أسباب عدم قبول تجديد توكيله.

ثانيا : الدخول إلى الوظيفة

بعد قبول التوكيل و تلبية الإجهادات السابقة :

- يجب على محافظ الحسابات أن يتأكد من شرعية تعيينه حسب الحالة من طرف المجلس العام العادي أو مجلس التأسيس وفي حالة حضوره في المجلس التأسيسي الذي يعينه ، يمضي القوانين العامة إما إذا تم تعيينه من طرف مجلس عام عادي يمضي المحضر مع ملاحظة قبول التوكيل وإذا لم يحضر للمجلس يدلي بقبوله للمؤسسة كتابيا.

- في كل أشكال التعيين يجب على محافظ الحسابات عند قبوله التوكيل، الإعلان كتابيا أنه ليس في وضعية التنافي ولا في حالة مخالفة شرعية أو تنظيمية.

- يجب على محافظ الحسابات أن يعلم عن طريق رسالة مضمونة مع وصل الإيداع الجهة التي قامت بتعيينه في ظرف 15 يوما التالية لقبوله التوكيل.

- قبل البداية في تنفيذ التوكيل يجب على محافظ الحسابات أن يرسل إلى المؤسسة المراقبة رسالة تشير إلى إجراء تطبيق توكيل محافظ الحسابات.

هذه الرسالة تشير إلى: مسؤولية المهمة ، المتدخلين ، طرق العمل المستعملة ، فترات التدخل والآجال القانونية التي يجب احترامها ، الآجال القانونية لإيداع التقارير ، الأتعاب.

- يجب على محافظ الحسابات المغادر أن يسهل لخلفه الدخول إلى الوظيفة وهذا عملا بمبدأ التضامن بين الزملاء.

ثانيا : حالة رفض القبول

إذا تم استشعار محافظ الحسابات بالتكفل بتوكيله أو يحاط علما بتعيينه ، رغم وقوعه تحت طائلة التنافي أو الممنوعات القانونية أو التنظيمية ، عليه بإعلام المؤسسة بعدم اكتسابه للكفاءة القانونية لقبول هذا التوكيل (رفض مبرر) بواسطة رسالة مضمونة مع مثبت استلام وهذا في ظرف 15 يوما من تاريخ عمله بهذا الأمر ، إذا لم يكن محافظ الحسابات في حالة التنافي أو إمتناع قانوني أو تنظيمي يرفض قبول التوكيل عليه باتباع الإجراء المنصوص في القانون التجاري ، وإذا سبق وإن قامت المؤسسة بإجراء الإشهار القانونية والتنظيمية عليه أيضا أن يطلب في رسالة رفضه لقبول التوكيل.

المطلب الثالث : إجراءات التعرف بالمؤسسة

إن الطابع الدائم لمهمة محافظ الحسابات تفرض عليه ما يلي :

- اتباع طريقة للمراقبة والتأكد من جمع كل العناصر الضرورية للتعبير عن رأي مبرر حول الحسابات السنوية المعروضة لفحصه.
- يجري مراجع الإتصالات الأولية للتعرف على مسؤولي كل المصالح ومحاورتهم.
- القيام بزيارات ميدانية يتعرف من خلالها على موقع المؤسسة، نشاطاتها وأهم وحداتها.
- إجراء مقابلات مع الموظفين في المؤسسة ومختلف الأشخاص الذين يمكنهم تقديم معلومات.
- تحليل الوثائق الداخلية والخارجية للمؤسسة والتركيز على الوثائق المالية.
- أن تكون طريقة عمله مطابقة للكيفيات المهنية المقبولة على الصعيد الوطني والدولي.
- الإشراف على العمل الذي أجري من طرف المساعدين.
- اقتضاء المعلومات القديمة والتي لم يعد لها أية فائدة.
- القيام بتلخيص المراجع ذات الحجم الضخم.
- المنهجية المتبعة لتنفيذ المهمة والملخص وعناصر المعلومات التي سمحت لمحافظ الحسابات بإبداء رأيه حول درجة الشرعية ومصادقية الحسابات السنوية.
- تدوين الأعمال التي أجريت والاختبارات المعمول بها ، التأكد من التنفيذ الكلي للبرنامج بدون إهمال ، تبرير الرأي المبدئي وتسهيل تحرير التقرير.
- وصف الأنظمة والمخطط المسير ومجموعة الأسئلة الخاصة بالمراقبة الداخلية ، تقييم المراقبة الداخلية ، قوة وضعف الأنظمة وإجراءات الشركة المراقبة ، أوراق العمل ، استنتاج مدى الثقة الممنوحة للأنظمة والإجراءات المعمول بها وأثرها على برنامج مراقبة الحسابات.
- إن الطابع السري للمعلومات تجبر محافظ الحسابات على المحافظة على هذا الطابع خارج المكتب وهذا طبقاً لأحكام المادة 301 من قانون العقوبات.

المبحث الثاني : دراسة القوائم المالية لمؤسسة إقتصادية لسنة 2015

إن القوائم المالية تعبر عن الصورة الحقيقية لأداء المؤسسة و خاصة إذا كانت القوائم المالية تتميز بالدقة والمصادقية وفيما يلي نعرض أهم القوائم المالية الموجودة في المؤسسة والمعلومات الواجب الإفصاح عنها، لكن نظراً للطابع السري لمهنة محافظة الحسابات لم نقم بتسمية المؤسسة.

المطلب الأول : عرض ميزانية المؤسسة والمعلومات المفصّل عنها

أولا : عرض ميزانية الأصول وميزانية الخصوم لمؤسسة إقتصادية (x) لسنة 2015

(1)- عرض ميزانية الأصول:

الجدول رقم 3.1 : ميزانية أصول المؤسسة

2014	2015			الأصول
	النتيجة الصافية	الإهتلاكات	النتيجة الإجمالية	
				أصول غير جارية:
-	-	-	-	أراضي
10736540	9662886	1073654	10736540	بناءات
3112680	3018750	431250	3450000	تثبيتات عينية أخرى
13849220	12681636	1504904	14186540	مجموع الأصول غير الجارية
				أصول جارية
7483205	7865300	-	7865300	مخزونات البضائع
736952	524613	-	524613	التموينات الأخرى
2855260	2314529	-	2314529	الزبائن
257613	227911	90000	317911	الزبائن المشكوك فيهم
1227163	1337101	-	1337101	TVA قابلة للإسترجاع
633423	401616	-	401616	الأعباء المعاينة مسبقا
4612570	4397450	-	4397450	البنوك و الحسابات الجارية
3276814	2113610	-	2113610	الصندوق

21083000	19182130	90000	19272130	مجموع الأصول الجارية
34932220	31863766	1594904	33458670	المجموع

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

(2)- عرض ميزانية الخصوم:

الجدول رقم 3.2 : ميزانية خصوم المؤسسة.

2015	2014	الخصوم
		أموال خاصة :
4524900	8049034	رؤوس الأموال الخاصة
-	-	علاوات و إحتياطات
-	-	فوارق إعادة التقييم
9500806.5	1979067.75	النتيجة الصافية للسنة المالية
14025706.5	10028101.75	مجموع الأموال الخاصة
		خصوم غير جارية
8796900	10688400	قروض
880394	2850600	ديون أخرى غير جارية
180000	64300	مؤونات الأعباء و الأخطار
9857294	13603300	مجموع الخصوم غير الجارية
		خصوم جارية
1895200	3614319	موردو المخزونات
2918630	7026810	موردو التثبيات
3166935.5	659689.25	ضرائب على النتائج العادية
7980765.5	11300818.25	مجموع الخصوم الجارية
31863766	34932220	المجموع

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

ملاحظة : من خلال الجدولين السابقين و الذين عرضنا من خلالهما ميزانية المؤسسة (X) المكونة من الأصول و الخصوم نجد أنها أعدت كما هو مقرر في النظام المحاسبي المالي (SCF) و هي تعبر عن إلتزامات المؤسسة و مصادر تمويلها.

ثانيا : المعلومات المفصّل عنها في ميزانية المؤسسة :

1- الميزانية المختصرة للأصول:

الجدول رقم 3.3 : الميزانية المختصرة لأصول المؤسسة.

الأصول	المبالغ		الفارق	نسبة التطور
	2015	2014		
حسابات التشبيّات	12681636	13849220	-1167584	-08 %
المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ	8389913	822157	7567756	920 %
حسابات الغير	4281157	4973459	-692302	- 13 %
الحسابات المالية	6511060	7888754	-1377694	-17 %
المجموع	31863766	34932220	-3068454	-08 %

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

- من خلال الميزانية في 2015/12/13 نلاحظ أن : أصول المؤسسة بلغت 31863766 دج بينما كان مجموع أصول السنة الماضية 34932220 دج أي أن هناك تدهور في قيمة الأصول.

- حسابات التثبيتات : ظهرت التثبيتات في الميزانية العامة بتاريخ 2015/12/31 بمبلغ إجمالي يقدر ب: 12681636 دج ، و بمقارنة بالسنة الماضية نجد أن هناك انخفاض يقدر ب: 08-%.

و بعد قيام المحافظ بجميع العمليات المتعلقة بجمع أدلة الإثبات و فحص هذا الحساب سيما ما يتعلق بالعمليات الحسابية و التحقق من صحة اجراءات الجرد المطبقة ، و معاينة بطاقات الجرد و مقارنتها بعينة من التثبيتات ، لم يسجل المحافظ أي ملاحظات من شأنها التأثير على صحة هذا الحساب.

- المخزونات و المنتوجات قيد التنفيذ : بلغت في سنة 2015: 8389113 دج و ازدادت عن السنة الماضية بمقدار 7567756 دج.

و بعد قيام المحافظ أيضا بالمراجعة الحسابية والمستندية لهذا الحساب سيما ما يتعلق بالعمليات الحسابية و التحقق من صحة اجراءات الجرد المطبقة ، و معاينة بطاقات الجرد و مقارنتها بعينة من المخزونات ، تم ملاحظة أنه هناك زيادة في تكلفة المخزونات، ووجود مشكلة في التقريب بين الجرد المادي و الجرد المحاسبي لبعض المخزونات .

- حسابات الغير : بلغ رصيدها الإجمالي في سنة 2015 : 4281157 دج أي بانخفاض بنسبة 13 % عن سنة 2014.

قام المراجع في هذا الإطار بفحص الحسابات المتعلقة بالزبائن و الموردين خاصة ، سواء من حيث التسجيل المحاسبي وصحة التقييم ، و الشمولية ، و سجل المحافظ ملاحظة عدم إثبات خسارة القيمة للزبون المشكوك فيه (c) بعدما أعلن إفلاسه .

- الحسابات المالية : قدرت في سنة 2014 بقيمة 7888754 دج و انخفضت سنة 2015 بنسبة 17 % و قدرت ب : 6511060 دج.

في هذا الحساب فحص المحافظ جميع العمليات و القيود المحاسبية المتعلقة به، و جمع كل أدلة الإثبات سيما يتعلق بالمستندات التي تم على أساسها إظهار هذا الحساب ، و لم يسجل أي أخطاء واردة و تم التأكد من تطبيق كيفية التسجيل المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي.

2- الميزانية المختصرة للخصوم:

الجدول رقم 3.4 : الميزانية المختصرة لخصوم المؤسسة.

نسبة التطور	الفرق	السنة		الخصوم
		2015	2014	
39 %	3997604.75	14025706.5	10028101.75	رؤوس الأموال الخاصة
-27 %	-3746006	9857294	13603300	خصوم غير جارية
-29 %	-3320052.75	7980765.5	11300818.25	خصوم جارية
-08 %	-3068454	31863766	34932220	المجموع

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

التعليق على الجدول :

- ظهرت الخصوم في الميزانية في 2015/12/31 بمقدار 31863766 دج و كانت تقدر في سنة 2014 ب: 34932220 دج أي أنها شهدت انخفاضا بنسبة -08 % .
- رؤوس الأموال الخاصة : شهدت ارتفاعا بنسبة 39 % و بمقدار 3997604.75 دج من سنة 2014 إلى سنة 2015.
- أما الخصوم غير الجارية فقد انخفضت بنسبة 27 % حيث بلغت في سنة 2015 مبلغ 9857294 دج أما في سنة 2014 فقد كانت تقدر ب: 13603300 دج.
- الخصوم الجارية : شهدت انخفاض بين سنتي 2014 و 2015 بنسبة 29 % و بفارق سالب -3320052.75 دج.

- في جانب خصوم المؤسسة قام أيضا محافظ الحسابات بالتأكد من صحة الحسابات سواء من حيث التسجيل المحاسبي ، التقييم ، الشمولية ، الملكية ، بالقيام بتطبيق المراجعة الحسابية و المستندية ، و لم يسجل أي ملاحظات من شأنها التأثير على صحة تلك الحسابات .

المطلب الثاني : عرض جدول حسابات النتائج

أولا : جدول حسابات النتائج

الجدول رقم 3.5: جدول حسابات النتائج

2015	2014	البيان
30912048	16456024	رقم الأعمال
-	-	إنتاج مخزن
-	-	إنتاج مثبت
76990	53495	إعانات الإستغلال
30989038	16509519	إنتاج السنة المالية
10347215	8254031	المشتريات المستهلكة
262916	203400	خدمات خارجية
126714	162309	خدمات خارجية أخرى
10736845	8619740	استهلاكات السنة المالية
20252193	7889779	القيمة المضافة
6922518	4610315	أعباء المستخدمين
5426	2317	الضرائب و الرسوم و المدفوعات المماثلة
13324249	3277147	إجمالي فائض الإستغلال
-	-	المنتجات العملية الأخرى
201147	126063	أعباء عملية أخرى
1240318	864260	مخصصات الإهلاكات
86269	75437	استرجاعات على خسائر القيمة و المؤونات
11969053	2362261	النتيجة العملية
1036824	854116	الأعباء المالية
1735513	1130612	المنتجات المالية
698689	276496	النتيجة مالية
12667742	2638757	النتيجة العادية قبل الضرائب
3166935.5	659689.25	الضرائب الواجب دفعها 25%
-	-	الضرائب المؤجلة
32810820	17715568	مجموع منتوجات الأنشطة العادية
23310013.5	15736500.25	مجموع أعباء الأنشطة العادية
9500806.5	1979067.75	النتيجة الصافية للأنشطة العادية

-	-	عناصر غير عادية - منتوجات -
-	-	عناصر غير عادية - أعباء -
-	-	النتيجة غير العادية
9500806.5	1979067.75	صافي نتيجة السنة المالية

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

- قد تم عرض الشكل العام لحساب النتائج في المؤسسة (X) وفقا لمتطلبات عرض القوائم المالية حسب النظام المالي المحاسبي يشتمل على جزأين : الأعباء و تمثل الإستهلاكات و النفقات التي تدفعها المؤسسة ، المنتوجات وتمثل الإيرادات و الأرباح التي حققتها المؤسسة ، هذا ما يعبر عن النتيجة الصافية للمؤسسة و يعطي فكرة أولية عن ربحيتها.

ثانيا : المعلومات المفصّل عنها في جدول حسابات النتائج

الجدول رقم 3.6 : جدول يبين التغير في جدول حسابات النتائج بين 2014 و 2015.

نسبة التطور	الفرق	السنة		البيان
		2015	2014	
87 %	14456024	30912048	16456024	رقم الأعمال
156 %	12362414	20252193	7889779	القيمة المضافة
380 %	7521738.75	9500806.5	1979067.75	النتيجة الصافية

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

التعليق على النتائج:

من خلال الجدول الذي يلخص تطور حساب النتائج بين سنتي 2014، 2015 نجد:

- رقم الأعمال : سجل ارتفاع بقيمة 14456024 عن سنة 2014 أي بنسبة 87% زيادة في مبيعات المؤسسة.

- القيمة المضافة : سجلت ارتفاع بنسبة 156 % عن سنة 2014 أي ما يعادل قيمة 12362414.

- النتيجة الصافية : ارتفعت سنة 2015 بنسبة 380 % عن سنة 2014 و بمقدار 7521738.75 و هذا ما

يفسر زيادة في ربح المؤسسة.

- أما الأعباء فبينها من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم 3.7 : تطور أعباء المؤسسة (x) بين سنتي 2014 ، 2015 .

البيان	السنة		الفرق	نسبة التطور
	2015	2014		
استهلاك السنة المالية	10736845	8619740	2117105	% 24
أعباء المستخدمين	6922518	4610315	2312203	% 50
الضرائب و الرسوم و المدفوعات المماثلة	5426	2317	3109	% 134
الأعباء التشغيلية الأخرى	201147	126063	75084	% 59
مخصصات الإهلاكات و المؤونات	1240318	864260	376058	% 43
الأعباء المالية	1036824	854116	128708	% 21
الضرائب الواجب دفعها على النتائج العادية	3166935.5	659689.25	2507246.25	% 380
المجموع	23310013.5	15736500.25	7573513.25	% 48

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على وثائق المؤسسة لدى المكتب.

التعليق على جدول الأعباء :

- يضم هذا الجدول مقارنة أعباء المؤسسة بين سنتي 2014 و 2015 و الذي يتكون من حسابات الصنف (6) الأعباء وهي :

- استهلاكات السنة المالية المتمثلة في ح/60 مشتريات مستهلكة ، ح/61 خدمات خارجية و ح/62 خدمات خارجية أخرى حيث بلغت نسبة تطورها الإجمالية بين سنتي 2014 و 2015 نسبة 24 %.

- إضافة إلى ح/63 أعباء المستخدمين الذي بلغت قيمته في سنة 2014 : 4610315 أما في سنة 2015 فقد ازدادت قيمته بنسبة 50 %.

- ارتفعت الضرائب و الرسوم و المدفوعات المماثلة عن السنة الماضية بقيمة 3109 أي ما يقارب نسبة تقدر ب 134. %.

- الأعباء التشغيلية الأخرى : قدرت في سنة 2014 ب: 126063 أما في سنة 2015 فقد ازدادت بنسبة 59 %

- قدرت مخصصات الإهلاكات و المؤونات في سنة 2014 ب: 864260 ، وسجلت هي الأخرى إرتفاع قيمته 376058 في سنة 2015.

- ازدادت أعباء المؤسسة الإجمالية بنسبة 48 % من سنة 2014 إلى سنة 2015.

المطلب الثالث : التقرير النهائي لمحافظ الحسابات

- من خلال الإطلاع على مختلف القوائم المالية للمؤسسة و سجلاتها المحاسبية تم تسجيل بعض الملاحظات بشأنها :

- تدني في القيمة الإجمالية للأصول عن السنة الماضية .

- الزيادة في صافي ربح المؤسسة.

- الزيادة في تكلفة المخزونات.

- وجود مشكلة في التقريب بين الجرد المادي و الجرد المحاسبي لبعض المخزونات .

- عدم إثبات خسارة القيمة للزبون المشكوك فيه (C) بعدما أعلن إفلاسه .

✓ باستثناء الملاحظات المسجلة أعلاه فإن القوائم المالية للمؤسسة في مختلف جوانبها تعبر بصدق و عدالة عن نتائج

أعمالها وتدفقاتها النقدية و هي تتماشى مع متطلبات القوانين المنظمة.

الشكل 3.2 : نموذج التقرير بتحفظ

إلى : مساهمي المؤسسة

إسم التقرير : تقرير عام شهادة تحفظ

طبقا للمهمة التي كلفت بها من طرف الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ.... يشرفني أن أقدم لكم تقرير حول الحسابات

السوية للنشاط المغطى في الفترة من إلى....

قمنا بمراجعة الحسابات السنوية لمؤسستكم المعدة بتاريخ 31-12-2015 و القوائم المرتبطة بها و هي : ميزانية المؤسسة

و جدول حسابات النتائج ، و سجلنا الملاحظات التالية:

القوائم المالية معدة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد و لا تحتوي على أي انحرافات و نتائج عملياتها و تدفقاتها النقدية

تتوافق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها

قمت بالتحقق من مصداقية المعلومات المتعلقة بالقوائم المالية المعطاة و سجلت ما يلي :

- زيادة في صافي ربح المؤسسة.

- زيادة في تكلفة المخزونات.

- زيادة في رقم الأعمال.

- وجود مشكلة في التقريب بين الجرد المادي و الجرد المحاسبي لبعض المخزونات.

يجب علي أن أبدي تحفظات على النقاط الآتية :

- هناك تدني في قيمة الأصول.

تحت التحفظات المشار إليها أعلاه و نظرا للإجتهادات التي أدتها طبقا لتوصيات المهنة ، أقدر أنه بإمكانني الشهادة أن الحسابات السنوية كما تظهر في الصفحات الماضية لهذا التقرير ، منتظمة وصادقة و مصداقية و هي تعطي صورة وفيّة لنتيجة عمليات النشاط السابق و ممتلكات المؤسسة و حالتها المالية.

إسم المراجع :

تاريخ التقرير : 2015/12/13

الإمضاء:

العنوان :

المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على وثائق المكتب.

خاتمة الفصل :

من خلال قيامنا بإجراء الدراسة الميدانية في مكتب محافظ الحسابات قمنا بالتعرف على طريقة عمله وكيفية فحص القوائم المالية ، و ساعدنا في معرفة كيفية إعداد التقارير للمؤسسة حيث لا حظنا أن وجود محافظ الحسابات يساعد المؤسسة في تقييمها و إكتشاف الخلل من خلال تقويم نظام المعلومات المحاسبي والمحافظة على إستمراريتها، في ظل التقييد بمعايير المراجعة المتفق عليها، لتسمح هذه الأخيرة بتوليد معلومات تكون ممثلة للوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة و تحقق ملاءمتها ومصداقيتها.

الخاتمة العامة

من خلال هذا العمل استطعنا أن نجيب إلى حد ما عن الإشكالية المطروحة بحيث استنتجنا أن عملية المراجعة المالية في الجزائر لها دور كبير في تحقيق ملائمة المعلومات المالية و المحاسبية ، بحيث أنها تهدف إلى تمكين المراجع الخارجي من إبداء رأي في محاييد على صدق تعبير القوائم المالية ، وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً ، وتظهر أهمية المراجعة الخارجية من قبل مراجع حسابات مستقل (محافظ الحسابات) كونها تمثل ضماناً أكبر حول مصداقية مخرجات النظام المحاسبي في المؤسسات الإقتصادية، وهذا في ظل تمتع المراجع الخارجي بالإستقلالية والحياد في إبداء الرأي وإعتماده الكبير على المعايير المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً كمعيار مصداقية المعلومات المحاسبية وتمثيلها العادل لوضعية المؤسسة، على ضوء هذا الأمر إرتأينا أن يتضمن مسك الختام توزيع هذه الخاتمة إلى نتائج البحث من خلال اختبار الفرضيات، التوصيات والاقتراحات، ثم آفاق البحث.

نتائج البحث:

من خلال بحثنا توصلنا لمجموعة من النتائج كالآتي :

- تعتبر المراجعة الخارجية وظيفة تتم عن طريق مراجع خارجي مستقل عن المؤسسة، هدفه الرئيسي هو إعطاء ضمان لمستخدمي القوائم المالية للمؤسسة من خلال الرأي المحايد الذي يصدره عن مدى صحة ودقة وعدالة تلك القوائم المالية.
- من خلال دراستنا هذا تبين لنا في جانبيه النظري والتطبيقي أن المراجعة المالية تؤثر على جودة القوائم المالية من خلال الدور الفعال الذي تلعبه في تحسين جودة هذه القوائم بالاعتماد على ضرورة تطبيق معايير المراجعة الدولية.
- يمثل رأي مراجع الحسابات الخارجي المستقل والذي يترجمه تقريره مقياساً لمصداقية المعلومات المالية و المحاسبية وتمثيلها للصورة الحقيقية للمؤسسة على أن يكون ذلك معداً وفقاً للمبادئ المحاسبية والمعايير المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً ، التي تدعم عملية المراجعة للحسابات وتزيد من ثقة مستخدمي المعلومات المالية و المحاسبية بأنها لا تتضمن أخطاء مادية أو تحريف.
- يمكن إعتبار أن عملية المراجعة الخارجية تساهم بقدر كبير وفعال في الحصول على معلومات محاسبية ذات جودة عالية يستفيد منها مستخدمي القوائم المالية في إتخاذ قراراتهم المناسبة كل حسب إحتياجاته، كما تستفيد إدارة المؤسسة نفسها كذلك من هذه المعلومات في مختلف قراراتها الإدارية وعملياتها التسييرية .

2- التوصيات و الإقتراحات :

- في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج فإننا نقترح جملة من التوصيات التي نعتقد أن تجسيدها يعود بالنفع والفائدة على مهنة المراجعة في الجزائر وتتمثل في ما يلي:
- وضع القوانين و المعايير بشكل مستمر و أن يتم مراجعتها للتأكد من مواكبتها للتغيرات في إحتياجات المراجعة.

- زيادة مسؤولية محافظ الحسابات الخاصة في اكتشاف الغش والأخطاء.
- ضرورة التعريف بالمهام و الأهداف المتوخاة من المراجعة في الجزائر عن طريق تبني سياسة إعلامية يشترك فيها كل الأطراف (المؤسسات ، المراجعين ، المنظمات المهنية والحكومية).
- لا بد على مكتب محافظ الحسابات توفير فرص لتنمية وتطوير معارف المحافظين من خلال برامج التعليم المهني المستمر والمنظم من طرف الغرفة الوطنية.
- التركيز على منهج التعليم العالي و بالخصوص المراجعة المحاسبية
- من الضروري تدعيم استقلالية محافظي الحسابات لتعزيز الثقة والمصداقية في القوائم المالية التي تتم مراجعتها، وذلك من قبل المنظمات المهنية والهيئات المشرفة على المراجعة.
- العمل على إرساء لجان تكلف بمراجعة عمليات مراجعة الحسابات كما هو حاصل في عديد الدول للوقوف على استقلالية المراجع وتقييم العمل المقدم منه، ما يضعه أمام مسؤولية أكبر لدى أدائه لمهامه.

آفاق البحث :

- إن موضوع المراجعة المالية يبقى مفتوحا لمواضيع بحث مستقبلية يمكن أن تساهم في إثراءه، وبذلك يمكن أن نقترح بعض الدراسات:
- دور المراجعة الخارجية في تحسين جودة القوائم المالية.
 - مساهمة المراجعة الخارجية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية.
 - مراجعة الحسابات حسب المعايير الدولية للمراجعة ومدى تطبيقها و منهجيتها في الجزائر.

المصادر و المراجع

قائمة المراجع :**أولاً: الكتب:**

- أحمد عبد المولى الصباغ و آخرون : أساسيات المراجعة و معاييرها ، كلية التجارة ، جامعة القاهرة ، 2008.
- أمين السيد أحمد لطفي ، معايير المراجعة والتأكد الدولية، الدار الجامعية ، 2008.
- زهير الحدرب : علم تدقيق الحسابات ، دار البداية ناشرون و موزعون ، الطبعة الأولى ، 2010.
- محمد الفيومي و آخرون : المراجعة علما وعملا ، كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية ، 2015.
- محمد بوتين ، المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003.
- هادي التميمي : مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر ، الطبعة الثالثة ، عمان الأردن ، 2006.

ثانياً: المذكرات و الأطروحات:

- أحمناش جمال ، أهمية تحقيق التكامل بين المراجعة الخارجية و الداخلية في المؤسسة ، جامعة بومرداس ، 2012.
- إبراهيم منانة ، دور محافظ الحسابات في تعزيز موثوقية القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي ، جامعة الوادي ، 2015.
- بلعيد وردة ، مساهمة المراجعة الخارجية في تحسين جودة المعلومات المالية والمحاسبية، مذكرة لنيل الماجستير، جامعة المسيلة، 2014.
- حامدي علي ، أثر جودة المعلومات المحاسبية على صنع القرار في المؤسسات الإقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل الماجستير، جامعة بسكرة، 2011.
- حكيمة مناعي ، تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر ، مذكرة لنيل الماجستير ، جامعة باتنة ، 2009.
- حنان بركة ، نجوى محمودي، قياس بنود القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS ، جامعة ورقلة ، 2013.
- خراف خديجة ، عتو رقية: أثر النظام المحاسبي المالي الجديد على التدقيق الخارجي ، جامعة سعيدة ، 2014.
- زينب عون ، الجانب العملي لمراجعة الحسابات في ظل قانون المراجعة في الجزائر 01/10 ، جامعة الوادي ، 2015.
- شريقي عمر ، التنظيم المهني للمراجعة ، أطروحة لنيل الدكتوراه ، جامعة سطيف ، دراسة مقارنة بين الجزائر و تونس و المملكة المغربية ، 2012.

- عبد الرحيم بوزنادة ،متغيرات البيئة الداخلية للمراجعة الخارجية و تأثيرها على جودة الأداء المهني لمحافظي الحسابات،جامعة بسكرة،2016.
- عبد السلام عبد الله سعيد أبو سرعة ،التكامل بين المراجعة الداخلية و المراجعة الخارجية ،رسالة ماجستير ،جامعة الجزائر،2010.
- عزوز ميلود : دور المراجعة في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الإقتصادية ،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة سكيكدة ،2007.
- لبنى محمادي،أثر التدقيق المحاسبي على جودة القوائم المالية ،مذكرة لنيل ماستر أكاديمي،جامعة ورقلة ،2014.
- لزعر مُجد سامي،التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي،مذكرة لنيل الماجستير،جامعة قسنطينة،2012.
- محاري علي ، دور محافظ الحسابات في تفعيل المعلومة المحاسبية ،مذكرة لنيل الماستر،جامعة سعيدة ،2016.
- محي الدين محمود عمر ،مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والمعايير الدولية ،دراسة مقارنة حالة الجزائر ،2008.
- متيجي رحيم ، ممارسة المراجعة المالية في الجزائر في ظل معايير المراجعة الدولية ISA ،جامعة البويرة ،2015.
- نسرین حشيشي ، دور محافظ الحسابات في نظام الرقابة الداخلية ، مذكرة لنيل الماجستير ،جامعة بسكرة ،2012.
- نوري خديجة ، بن زرقاط ربيعة ،مراجعة الحسابات حسب المعايير الدولية للمراجعة و مدى تطبيقها ومنهجيتها في الجزائر،جامعة الدكتورالطاهر مولاي -سعيدة ،2013.
- وسيلة بوخالفة ، دور المراجعة الخارجية في تحسين جودة القوائم المالية ، جامعة ورقلة،2013.
- يعقوب ولد الشيخ مُجد ولد أحمد يورة،التدقيق المحاسبي في المؤسسات العمومية ،دراسة مقارنة ،جامعة تلمسان ،2015.

ثالثا: الملتقيات و المداخلات:

- نمر مُجد الخطيب،صديقي فؤاد، مدى انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومات المحاسبية والمالية تجربة الجزائر،الملتقى العلمي الدولي الأول.

رابعا : المجلات العلمية:

- إسماعيل خليل ، ريان نعم ،الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية بين النظرية و التطبيق،جامعة الإسرائ، مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعة ، العدد 30 ، 2012.
- زوهري جلييلة ،مجلة الباحث الإقتصادي ،العدد 04/ديسمبر 2015، أثر الإصلاحات المحاسبية والمالية على مهنة التدقيق في الجزائر ،جامعة بلعباس.

- عوض الله جعفر الحسين أبو بكر، أهمية وجودة الإفصاح عن المعلومات المحاسبية، مجلة العلوم والتقانة، جامعة السودان ،2012.

- طيطوس فتحي ، محافظ الحسابات في الجزائر ، مجلة دفاتر السياسة و القانون، العدد 09 جوان 2013.

خامسا : بحوث و محاضرات:

- أحمد علي أحمد فقير ، محاضرات في المراجعة ، جامعة وادي النيل ،السودان ،2012.

- المؤسسة العامة للتعليم الفني و التدريب المهني ،مراجعة ومراقبة داخلية ،المملكة العربية السعودية.

سادسا : النصوص و التنظيمات التشريعية:

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ن العدد 42، 28 رجب 1431هـ الموافق ل 11 يوليو 2010م.

سابعا : مواقع إلكترونية:

- <https://www.bayt.com> ,25-05-2017-15: 28 PM.

قائمة الملاحق

الملحق رقم (01): قبول الوكالة

..... تحديد الهيئة

..... الاعتماد:

قبول الوكالة

تطبيقاً لمحضّر اجتماع المؤرخ في : الصادرة عن

.....

عين السيد : كمحافظ حسابات

..... لوكالة محافظ الحسابات للسنة المالية..... إلى غاية السنة

المالية..... وهذا طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم : 01-351 المؤرخ في : 24 شعبان عام

1422 هـ الموافق ل 10 نوفمبر سنة 2001م و المتضمن تطبيق أحكام المادة 101 من القانون

رقم: 99-11 المؤرخ في: 23 ديسمبر سنة 1999م و المتضمن قانون المالية لسنة 2000م، والمتعلقة

بكيفيات مراقبة استعمال إعانات الدولة أو الجماعات المحلية للجمعيات و المنظمات.

يصرح محافظ الحسابات بأنه لم يتعرض لأي تنافي منصوص عليه في التشريع و التنظيم المعمول

بهما .

- السيد :

- رقم التسجيل في قائمة المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين:

..... بتاريخ

العنوان :

حرر ب..... في.....

إمضاء

CABINET DE COMPTABILITE ET DE COMMISSARIAT AUX COMPTES
ACHER TAHAR

14.ave du Dr DAMARDJI SAIDA TEL/FAX 0 48.51.65.61

SAIDA LE 31/12/.....

A MONSIEUR,

.....

OBJET : RAPPORT D'AUDIT

MONSIEUR,

Dans le cadre de la mission d'audit qui nous a été confiée, nous avons examiné l'état des

Notre examen a été effectué suivant les normes de la profession, notamment :

- le décret législatif 93/08 du 24/04/1993 modifiant et complétant l'ordonnance 75/69 portant code de commerce
- la loi 91/08 du 24/04/1991 relative à la profession d'expert comptable, commissaire aux comptes et comptable agréée.

Et conformément aux dispositions législatives et réglementaire en vigueur et notamment :

- le décret exécutif n° 01.351 du 10/11/2001 portant application des dispositions de l'article 101 de la loi 99.11 portant loi de finances 2000 relatif aux modalités de contrôle de l'utilisation des subventions de l'état ou des collectivités locales aux associations et organisations.
- Il a consisté à vérifier l'utilisation des moyens financiers ou en nature en mettant en œuvre des contrôles sur pièces par preuve un examen analytique, des entretiens avec l'organe de direction et les informations obtenues des tiers.

Sincères salutations
LE COMMISSAIRE AUX COMPTES

الملحق رقم (03): نموذج الشهادة بالتصديق

la marge moyenne est de 4,6 %

CABINET DE COMPTABILITE ET DE COMMISSARIAT AUX COMPTES
ACHER TAHAR

BD Dr DAMERDJI SAIDA TEL/FAX 048 51 65 61

CERTIFICATION

Nous soussigné ACHER TAHAR commissaire aux comptes déclarons avoir
vérifié la situation financière du 01/01/ au 31/12/ concernant la

Toutes les pièces existent et sont conformes à la réglementation en vigueur.

Les solde des comptes financiers sont :

- CAISSE	=	20.000,00 DA
- COMPTE CPA 0550311-84	=	423.746,37 DA
- STOCKS	=	77.660,00 DA

Nous certifions exacts et sincères les comptes financiers

FAIT à SAIDA, LE

LE COMMISSAIRE AUX COMPTES